

ج03-19/13(07/09)/02-ت(0542)



الأمانة العامة
الشؤون الاقتصادية
إدارة التجارة والاستثمار والمال

- 1 - الأحكام العام وقواعد المنشأ التفصيلية المتفق عليها
والمعتمدة من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- 2 - النموذج المعتمد لشهادة المنشأ العربية

تعريف مفهوم المنتجات التي لها
صفة المنشأ الوطني وأساليب التعاون الإداري
بين الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى

قائمة المحتويات

الفصل الأول : أحكام وقواعد عامة

المادة (1) : تعاريف.

الفصل الثاني: تعريف مفهوم المنتجات التي لها صفة المنشأ الوطني

المادة (2) : متطلبات عامة.

المادة (3) : تراكم المنشأ الثنائي ومتعدد الأطراف.

المادة (4) : المنتجات التي تم الحصول عليها بالكامل.

المادة (5) : المنتجات التي تم تشغيلها أو معالجتها بشكل كاف.

المادة (6) : عمليات التشغيل أو التصنيع غير الكافية لإكساب صفة المنشأ.

المادة (7) : وحدة الأهلية.

المادة (8) : الإكسسوارات، قطع الغيار، العدد.

المادة (9) : المجموعات.

المادة (10) : العناصر الحيادية.

الفصل الثالث: المتطلبات الإقليمية

المادة (11) : متطلبات إقليمية.

المادة (12) : النقل المباشر.

المادة (13) : المعارض.

الفصل الرابع: رد الرسوم (الدروباك) أو الإعفاء منها .

المادة (14) : حظر رد الرسوم الجمركية (الدروباك) أو الإعفاء منها .

الفصل الخامس: إثبات المنشأ (شهادة إثبات المنشأ)

المادة (15) : المتطلبات العامة.

المادة (16) : إجراءات إصدار شهادة المنشأ العربية.

المادة (17) : إصدار شهادة المنشأ العربية بأثر رجعي.

المادة (18) : إصدار نسخة لشهادة المنشأ العربية.

المادة (19) : إصدار شهادة المنشأ العربية على أساس شهادة اثبات منشأ صادرة سابقاً.

المادة (20) : مدة صلاحية شهادات المنشأ.

المادة (21) : تقديم شهادات المنشأ.

المادة (22) : الاستيراد على دفعات.

المادة (23) : الاعفاء من اثبات شهادة المنشأ.

المادة (24) : المستندات المساندة.

المادة (25) : حفظ مستندات شهادة المنشأ والمستندات المساندة.

المادة (26) : الاختلافات والأخطاء الشكلية.

الفصل السادس: ترتيبات التعاون الإداري

- المادة (27): المساعدات المتبادلة.
- المادة (28): التحقق من إثبات المنشأ.
- المادة (29): تسوية المنازعات.
- المادة (30): العقوبات.
- المادة (31): المناطق الحرة في الدول العربية.

الفصل السابع: الشروط الخاصة

- المادة (32): التوقيع على انشاء مناطق تجارة حرة.
- المادة (33): السلع التي لا تكتسب صفة المنشأ.

الفصل الثامن: أحكام ختامية .

- المادة (34): السلع الموجودة في حالة عبور أو في المخازن الجمركية أثناء تطبيق النظام.
- المادة (35): السلع التي لا تسري عليها احكام البرنامج.
- المادة (36): تعديلات القواعد.
- المادة (37): تنفيذ القواعد.

الفصل الأول
الأحكام العامة
المادة (1)
تعريف

من أجل العمل بهذه القواعد:

أ- "تصنيع": يعنى كافة عمليات التجهيز أو التشغيل أو التصنيع بما في ذلك عمليات التجميع أو عمليات محددة.

ب- "المواد": تعنى أية عناصر ، مواد خام ، مكونات ، أجزاء، أو غيرها، التي تستخدم في تصنيع المنتج.

ج- "المنتج": يعنى المنتج الذي تم تصنيعه ، حتى ولو كان بهدف أن يستخدم فيما بعد في عمليات تصنيعية أخرى.

د- "سلع": تعنى كل من المواد والمنتجات.

هـ- "القيمة الجمركية"¹: تعنى القيمة التي تحدد وفقاً لاتفاقية عام 1994 لتطبيق المادة السابعة من الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (اتفاقية منظمة التجارة العالمية الخاصة بالتقييم الجمركي).

و- "سعر تسليم باب المصنع": يعنى السعر الذي يتم سداده للمُصنع عن السلعة تسليم باب المصنع في الدولة العربية العضو التي يتم فيها آخر عملية تجهيز أو تشغيل أو تصنيع ، بشرط أن يشمل هذا السعر قيمة كافة المواد المستخدمة مخصوماً منها أية ضرائب أو رسوم داخلية (غير جمركية) يمكن أن يعاد سدادها عند تصدير السلعة.

ز- "قيمة المواد": تعنى القيمة الجمركية عند استيراد المواد التي ليس لها صفة المنشأ المستخدمة، أو أول سعر مؤكد يدفع للمواد في الدولة العربية العضو في حالة عدم معرفة القيمة الجمركية أو عدم إمكان التأكد منها.

ح- "قيمة المواد التي لها صفة المنشأ": يعنى قيمة تلك المواد الموضحة في الفقرة الفرعية (ز) بعد إجراء جميع التغييرات اللازمة.

ط-1- "القيمة المضافة": هي سعر السلعة تسليم باب المصنع مخصوماً منها القيمة الجمركية لكل منتج من منشأ غير وطني يدخل في إنتاج السلعة.

¹ السماح للدول العربية غير المنضمة لمنظمة التجارة العالمية باستمرار العمل بتطبيق القيمة حسب نظام بروكسيل لحين انضمامها.

2- **"القيمة المضافة لأغراض التراكم"**: هي سعر السلعة تسليم باب المصنع مخصوماً منها القيمة الجمركية لكل المواد التي لها صفة المنشأ لدولة عربية عضو والداخلية في إنتاج السلعة.

ى- **"الفصول والبنود"** : تعنى الفصول والبنود مكونة من أربعة أرقام عشرية المستخدمة في وصف وتبيد السلعة في التعريف الجمركية طبقاً للنظام المنسق، المشار إليه في هذه القواعد بـ **HS.**

ك- **"مصنف"**: تشير إلى تصنيف المنتج أو المادة وفقاً لبند معين.

ل- **"الشحنة"**: تعنى المنتجات سواء التي تم إرسالها في وقت واحد من أحد المصدرين إلى أحد المستوردين، أو تلك التي يتم تغطيتها بمستند نقل واحد يغطي شحنتها من المصدر إلى المرسل إليه، أو في حالة عدم وجود هذا المستند ، يتم تغطيتها بفاتورة واحدة.

م- **"الإقليم"**: الأراضي والمياه الإقليمية الخاضعة لسيادة الدولة وفقاً للقوانين الدولية.

ع- **"الدول العربية الأعضاء"**: تعني الدول العربية أعضاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

الفصل الثاني

تعريف مفهوم المنتجات التي لها صفة المنشأ

مادة (2)

المتطلبات العامة

لغرض تنفيذ اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، تعتبر المنتجات التالية أن لها صفة منشأ الدولة العربية العضو المصدرة:

أ- المنتجات التي يتم الحصول عليها بالكامل داخل تلك الدولة في نطاق مفهوم المادة 4 من هذه القواعد.

ب- المنتجات التي يتم الحصول عليها داخل تلك الدولة وتحتوى على مواد لم يتم الحصول عليها بالكامل داخله، بشرط أن يكون قد تم إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع كافية على هذه المواد داخل تلك الدولة طبقاً لمفهوم المادة 5 من هذه القواعد.

مادة (3)

تراكم المنشأ

- 1- مع الأخذ في الاعتبار أحكام الفقرة (2) من هذه المادة تعتبر المواد التي لها صفة منشأ أية دولة عربية عضو كأن لها صفة منشأ دولة عربية عضو آخر عند دخولها في تصنيع منتج يتم إنتاجه فيها. وليس من الضروري أن يتم إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع بشكل كاف على هذه المواد، بفرض انه تم إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع عليها تتعدى ما هو مشار إليه في المادة 6 الفقرة (1) من هذه القواعد.
- 2- المنتجات التي اكتسبت صفة المنشأ بموجب الفقرة (1) أعلاه يستمر فقط اعتبارها منتج له صفة منشأ في تلك الدولة العربية العضو عندما تكون القيمة المضافة المحققة فيها تزيد عن قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة منشأ إحدى الدول العربية الأعضاء الأخرى المشار إليها في الفقرة (1).
- وإذا لم يكن الأمر كذلك فإن المنتج المعنى يعتبر كمنتج له منشأ أي من الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي تم الحصول فيها على أعلى نسبة من قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ.
- ولن يؤخذ في الاعتبار في تحديد صفة المنشأ المواد التي لها صفة منشأ دول عربية أخرى مشار إليها في الفقرة (1) والتي تم إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع كافية عليها في تلك الدول.
- 3- يتم فقط تطبيق التراكم المنصوص عليه في هذه المادة عندما تحصل المواد المستخدمة على صفة المنشأ وذلك بتطبيق هذه القواعد.
- 4- عند تساوى القيمة المضافة الوطنية المحققة لمنتج يتم إنتاجه في أكثر من دولة، فإن المنتج يكتسب صفة المنشأ لآخر دولة عضو تم فيها إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع لهذا المنتج.
- 5 - يتم النظر مستقبلاً في تطبيق قاعدة التراكم الكلي في ضوء ما يسفر عنه تطبيق التراكم متعدد الأطراف.

مادة (4)

المنتجات التي تم الحصول عليها بالكامل

- 1- تعتبر المنتجات التالية أنه قد تم الحصول عليها بالكامل في الدولة العربية العضو:
- أ- المنتجات التعدينية المستخرجة من أراضيها أو من قاع بحارها.
 - ب-المنتجات الزراعية التي تم جنيها أو حصادها هناك.
 - ج-الحيوانات الحية التي ولدت وتربت هناك.
 - د- المنتجات من الحيوانات الحية التي تم تربيتها هناك.
 - هـ المنتجات التي تم الحصول عليها بالصيد أو صيد الأسماك هناك.
 - و- منتجات صيد البحار والمنتجات الأخرى التي يتم الحصول عليها من بحار خارج المياه الإقليمية للدولة العربية العضو بواسطة سفنها.
 - ز- منتجات تم تصنيعها على ظهر سفن مصانع من المنتجات فقط المشار إليها في الفقرة (و).
 - ح- السلع المستعملة التي تم جمعها هناك والتي تصلح فقط لاستعادة المواد الخام.
 - ط- العوادم والخردة الناتجة عن العمليات التصنيعية التي تتم هناك.
 - ى- منتجات مستخرجة من التربة البحرية أو من التربة خارج مياهها البحرية بشرط أن يكون لها وحدها حق تشغيل تلك التربة.
 - ك- البضائع المنتجة هناك من المنتجات فقط المشار إليها في الفقرات من (أ) إلى (ى).
- 2- يسرى اصطلاح البواخر والسفن المصانع الواردة في الفقرتين (و)، (ز) فقط على البواخر والسفن المصانع وفق الشروط التالية:
- أ- أن يكون قد تم تسجيلها أو قيدها في الدول العربية العضو.
 - ب-أن تبحر تحت علم تلك الدولة العربية العضو .
 - ج-أن يمتلك 50% منها على الأقل مواطنون من تلك الدولة العربية العضو، ورئيس مجلس إدارتها، أو المجلس المشرف عليها، وأغلبية أعضاء تلك المجالس مواطنون من تلك الدول العربية العضو.

مادة (5)

المنتجات التي تم تجهيزها أو تشغيلها أو تصنيعها بشكل كاف

- 1- لأغراض المادة 2، تعتبر المنتجات التي لم يتم الحصول عليها كليا منتجات قد تم إجراء عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع بشكل كاف إذا تم استيفاء الشروط المحددة في هذه القواعد. وتوضح الشروط المشار إليها أعلاه، عمليات التجهيز أو التشغيل أو التصنيع التي يجب إجرائها على المواد التي ليس لها صفة المنشأ التي تجرى خلال التصنيع، لكل المنتجات التي تشملها هذه القواعد، وتنطبق هذه الشروط على هذه المواد فقط. ومن ثم، يستتبع ذلك أنه إذا ما استخدم منتج اكتسب صفة المنشأ باستيفاء الشروط الواردة بالقائمة في تصنيع منتج آخر فإن قيمته تحتسب ضمن القيمة المضافة الوطنية للمنتج الجديد، دون الإخلال بالمادة (33) من هذه القواعد.
- 2- استثناء من أحكام الفقرة (1) فإنه يمكن استخدام المواد التي ليس لها صفة المنشأ التي وفقاً للشروط الواردة في القائمة لا يجب استخدامها في تصنيع منتج، وذلك بشرط أن:
 - أ- ألا يتعدى إجمالي قيمتها 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.
 - ب- ألا يتم تجاوز أي من النسب المئوية الواردة في القائمة التي تحدد القيمة القصوى للمواد التي ليس لها صفة المنشأ، نتيجة لتطبيق هذه الفقرة.ولا تطبق هذه الفقرة على المنتجات التي تقع في الفصول من 50 إلى 63 من النظام المنسق.
- 3- يتم تطبيق الفقرة 1 و 2 دون الإخلال بما ورد بالمادة 6.

مادة (6)

عمليات التجهيز أو التشغيل أو التصنيع غير الكافية لإكساب صفة المنشأ

- 1- بدون الإخلال بما ورد في الفقرة (2) تعتبر العمليات التالية عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع غير كافية لإكساب صفة المنشأ للمنتجات، سواء تم استيفاء متطلبات المادة الخامسة أو لم يتم
 - أ- العمليات التي تتم لضمان حفظ المنتجات في حالة جيدة أثناء النقل والتخزين (التهوية والنشر، التجفيف، التبريد، الوضع في محاليل ملحية أو محاليل تحتوى -على ثاني أكسيد الكبريت أو أية محاليل مائية أخرى، التخلص من الأجزاء التالفة، والعمليات المشابهة).
 - ب- العمليات البسيطة مثل إزالة الأتربة - الغرلة أو التنخيل - الترتيب - التصنيف - المطابقة (بما في ذلك تكوين مجموعات من السلع) - الغسيل - الطلاء - التقطيع.
 - ج- (1) تغيير الأغلفة وفكها وتجميعها .
 - (2) التعبئة البسيطة في زجاجات أو قوارير ، أكياس ، علب ، صناديق ، لصق البطاقات أو العلامات، وما إلى ذلك من عمليات التعبئة المشابهة.
 - د- لصق العلامات والماركات وما إلى ذلك من علامات مميزة على المنتجات أو عبواتها .

هـ الخلط البسيط للمنتجات سواء كانت من نوعيات مختلفة أم لا ، عندما يكون أحد المكونات أو أكثر للخليط غير مستوفى للشروط الواردة في هذه القواعد لإمكان اعتبار ان لها صفة منشأ الدولة العربية العضو .

و- عملية تجميع بسيطة للأجزاء لتكوين منتج كامل .

ز- جمع عمليتين أو أكثر من العمليات المحددة في الفقرات من (أ) إلى (و) .

ح- ذبح الحيوانات .

2- يؤخذ في الاعتبار مجموعة العمليات التي تم إجرائها على المنتج في الدولة العربية العضو أو في الدول العربية الأعضاء مجتمعة عند تحديد ما إذا كانت عمليات التجهيز أو التشغيل أو التصنيع التي أجريت على هذا المنتج غير كافية لإكساب صفة المنشأ وفقا لمضمون الفقرة (1) .

مادة (7)

وحدة الأهلية

- 1 - تكون وحدة الأهلية الخاصة بتطبيق أحكام هذه القواعد ، هي المنتج المعين ، والتي يعتبر أنه الوحدة الأساسية عند تحديد التصنيف باستخدام النظام المنسق بمسمياته ومن ثم يستتبع الآتي:
 - أ - عندما يتكون المنتج من مجموعة أو تجميع لعدد من المكونات مصنفا تحت بند واحد طبقا للنظام المنسق ، فإن الكل يشكلون وحدة الأهلية.
 - ب- عندما تتكون شحنة من عدد من المنتجات المتطابقة مصنفة تحت نفس البند للنظام المنسق، فإنه يجب أخذ كل منتج على حدة عند تطبيق أحكام هذه القواعد.
- 2 - عندما يكون التغليف مدرج مع المنتج لأغراض التصنيف وفقا للقاعدة العامة رقم 5 من النظام المنسق ، فإنه يتم ضمه أيضا لأغراض تحديد المنشأ.

مادة (8)

الإكسسوارات ، قطع الغيار ، العدد

تعتبر الإكسسوارات وقطع الغيار والعدد المرسله مع المعدة أو الآلة أو الجهاز أو السيارة ، والتي تكون جزء من المعدة وتدخل ضمن سعرها أو التي لا يتم إصدار فاتورة منفصلة لها ، كوحدة واحدة مع المعدة أو الآلة أو الجهاز أو السيارة موضع الشحنة.

مادة (9)

المجموعات

تعتبر المجموعات، الموضح تعريفها في القاعدة العامة رقم 3 من النظام المنسق، أن لها صفة المنشأ عندما تكون جميع مكونات المنتجات لها صفة المنشأ . وبالرغم من ذلك فإنه عندما تتكون مجموعة من منتجات لها صفة المنشأ ومنتجات ليس لها صفة المنشأ، فإن المجموعة كوحدة واحدة ستعتبر أن لها صفة المنشأ وذلك بشرط ألا تزيد قيمة المواد التي ليس لها صفة المنشأ عن 15% من سعر المجموعة تسليم باب المصنع.

مادة (10)

العناصر الحيادية

لإمكان تحديد ما إذا كان للمنتج صفة المنشأ، فإنه ليس من الضروري تحديد منشأ العناصر التالية التي يكون قد تم استخدامها في إنتاجه:

- أ - الطاقة والوقود.
- ب- المصنع والمعدات.
- ج- الماكينات والعدد.
- د- السلع التي لا تدخل والتي لا يقصد إدخالها في التكوين النهائي للمنتج.

الفصل الثالث

المتطلبات الإقليمية

مادة (11)

متطلبات إقليمية

- 1- يجب استيفاء كافة الشروط الواردة في الفصل الثاني المتعلقة بالحصول على صفة المنشأ في الدولة العربية العضو، فيما عدا ما هو وارد في المادة 3 .
- 2- إذا أعيدت بضائع لها صفة المنشأ مصدره من الدولة العربية العضو لدولة أخرى ، باستثناء ما هو منصوص عليه في المادة الثالثة ، فإنه يجب اعتبار أنها ليس لها صفة المنشأ ، ما لم يمكن الإثبات بدرجة مرضية للسلطات الجمركية أن:
 - أ- البضائع التي تم إعادتها هي نفس البضائع التي تم تصديرها .
 - ب- أنه لم يتم إجراء أي عمليات عليها بخلاف ما هو ضروري للمحافظة عليها بحالة جيدة خلال وجودها في تلك الدولة أو في خلال التصدير.

مادة (12)

النقل المباشر

1- تطبق المعاملة التفضيلية الممنوحة بموجب اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والبرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على المنتجات فقط التي تستوفي متطلبات هذه القواعد، والتي يتم نقلها مباشرة بين الدول العربية الأعضاء أو عبر المناطق أو الدول الأخرى المجاورة، كترانزيت أو تخزين مؤقت في تلك المناطق، بشرط بقائها تحت مراقبة سلطات الجمارك في دولة الترانزيت أو التخزين، ولا تتم عليها أي عمليات بخلاف التفريغ وإعادة الشحن أو أي عملية بهدف حفظها في حالة جيدة .
ويمكن نقل المنتجات التي لها صفة المنشأ عن طريق خطوط الأنابيب عبر مناطق أخرى غير الدول العربية الأعضاء.

2- يجب أن يقدم لسلطات جمارك الدولة المستوردة إثبات أن جميع الشروط الواردة في الفقرة (1) قد تم استيفائها عن طريق :

أ- مستند نقل واحد يغطي المرور من الدولة المصدرة عبر دولة الترانزيت.

ب- شهادة صادرة من سلطات جمارك دولة الترانزيت تتضمن:

1- وصف دقيق للمنتجات.

2- تاريخ التفريغ وإعادة الشحن للمنتجات، وفي الحالات التي ينطبق عليها ذلك،

أسماء البواخر أو وسائل النقل الأخرى المستخدمة.

3- شهادة بالظروف التي بقيت فيها المنتجات في دولة الترانزيت.

ج- في حالة عدم وجود ما سبق، أية مستندات بديلة ومرضية للسلطات الجمركية.

مادة (13)

المعارض

1- تستفيد البضائع التي لها صفة المنشأ التي ترسل للعرض في دولة خلاف الدول العربية الأعضاء وتم بيعها بعد المعرض للاستيراد في دولة عربية عضو، من أحكام الاتفاق بشرط أن يثبت بشكل مرضى لسلطات الجمارك ما يلي:

أ- إن مصدراً قد أرسل هذه المنتجات من الدولة العربية العضو للدولة التي يقام بها المعرض وتم عرضها هناك .

ب- إن هذه المنتجات قد تم بيعها أو التصرف فيها من قبل ذلك المصدر لشخص في الدولة العربية العضو.

ج- إن هذه المنتجات قد تم شحنها خلال المعرض أو بعد انتهائه مباشرة بنفس الحالة التي كانت عليها عند إرسالها للمعرض.

د- أنه لم يتم استخدام هذه المنتجات منذ شحنها إلا لغرض العرض في المعرض

2- يجب إصدار أو إعداد إثبات للمنشأ وفقاً لأحكام الفصل الخامس وتقديمه لسلطات الجمارك في الدولة المستوردة بالطرق العادية . ويجب أن يتضمن ذلك اسم وعنوان المعرض . وعند الضرورة قد يلزم أيضاً مستند إضافي يثبت الظروف التي تم العرض فيها.

3- تنطبق الفقرة (1) على كافة المعارض التجارية والصناعية والزراعية والحرفية، أو العروض العامة المشابهة التي تخضع المنتجات أثناءها لرقابة الجمارك، ولا تنطبق على العروض التي يتم تنظيمها لأغراض خاصة داخل المحلات أو مقر الأعمال بهدف بيع المنتجات الأجنبية.

الفصل الرابع مادة (14)

حظر رد الرسوم الجمركية (الدروباك) أو الإعفاء منها

1- لا يجوز في الدول الأعضاء رد الرسوم الجمركية (الدروباك) أو الإعفاء منها للمواد التي ليس لها صفة المنشأ المستخدمة في تصنيع منتجات لها صفة منشأ الدول العربية الأعضاء.

2- يطبق الحظر المشار إليه في الفقرة (1) على أية ترتيبات للاسترداد أو الإعفاء أو عدم سداد جزئي أو كلي للرسوم الجمركية أو أية رسوم أخرى لها تأثير مماثل مطبقة في أي من الدول العربية الأعضاء على المواد المستخدمة في التصنيع عندما يكون مطبقاً هذا الاسترداد أو الإعفاء أو عدم السداد وقت تصدير المنتجات التي استخدمت فيها تلك المواد، ولا يسرى الحظر المشار إليه في الفقرة (1) في حالة بقاء تلك المنتجات للاستهلاك المحلي أو التصدير لدول غير أعضاء بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى.

3- يجب أن يكون مصدر المنتجات الصادر عنها إثبات منشأ مستعداً لأن يقدم في أي وقت بناء على طلب السلطات الجمركية كافة المستندات اللازمة التي تثبت أنه لم يتم الحصول على رد الرسوم (دروباك) المتعلقة بالمواد التي ليس لها صفة المنشأ التي استخدمت في إنتاج السلع المصدرة، وأن جميع الرسوم الجمركية أو الرسوم التي لها تأثير مماثل تسرى على مثل هذه المواد قد تم سدادها فعلاً.

4- تطبق أيضاً أحكام الفقرات من (1) إلى (3) على التغليف طبقاً لمفهوم الفقرة (2) من المادة (7) وعلى الإكسسوارات وقطع الغيار والعدد طبقاً لما تنص عليه المادة (8)، وعلى المنتجات المكونة لمجموعات طبقاً لما تنص عليه المادة (9). وذلك في حالة ما إذا كانت هذه البنود ليس لها صفة المنشأ.

5- لا تسرى أحكام هذه المادة خلال ثلاث سنوات من وضع هذه الاتفاقية موضع التطبيق على أن يتم بعد ذلك مناقشتها وبحثها والبدائل الأخرى من قبل اللجنة الفنية لقواعد المنشأ.

الفصل الخامس

إثبات المنشأ

مادة (15)

المتطلبات العامة

- 1- تستفيد من هذه القواعد المنتجات التي لها صفة منشأ أية دولة عربية عضو عند استيرادها في دولة عربية عضو آخر ، وذلك عند تقديم شهادة المنشأ العربية التي يوجد نموذج لها في الملحق رقم (3).
- 2- بالرغم مما تضمنته الفقرة (1) فإن المنتجات التي لها صفة المنشأ طبقاً لهذه القواعد تستفيد في الحالات المحددة في المادة 23 ، من هذا الاتفاق دون أن يكون من الضروري تقديم شهادة المنشأ المشار إليها أعلاه.

مادة (16)

إجراءات إصدار شهادة المنشأ العربية

- 1- تصدر الجهة المختصة بالدولة المصدرة شهادة المنشأ العربية وفقاً للنموذج المرفق بعد ملئه من المصدر أو من ممثل رسمي له .
- 2- يقوم المصدر أو ممثله الرسمي بملء شهادة المنشأ العربية (الوارد نموذجها في الملحق رقم 3). وتملاً هذه الشهادة طباعة باللغة العربية، ويتم ترجمتها كاملة وتصديقها من نفس الجهة إذا دعت الضرورة لذلك، وتكتب بالحروف المطبوعة ويجب ملء بيانات وصف المنتجات في الخانات المخصصة لذلك بدون ترك أي مسافات خالية. وعندما لا تملأ المساحة المخصصة بالكامل يتم وضع خط أفقي تحت السطر الأخير للوصف وتلغى المساحة الخالية.
- 3- مع الأخذ في الاعتبار ما ورد بنص المادة 24 يجب أن يكون المصدر المتقدم بطلب لاستخراج شهادة المنشأ العربية، مستعداً لأن يقدم بناء على طلب الجهة المختصة في الدولة المصدرة لشهادة المنشأ العربية، جميع المستندات اللازمة لإثبات صفة المنشأ للمنتجات المعنية وكذلك استيفاء باقي متطلبات هذه القواعد.
- 4- تصدر شهادة المنشأ العربية من قبل السلطات أو الجهات المختصة لإحدى الدول العربية الأعضاء إذا كانت المنتجات المعنية تعتبر منتجات لها صفة منشأ الدولة العربية العضو، وتستوفى كافة متطلبات هذه القواعد.

- 5- تتخذ السلطات الجمركية أو الجهة المختصة بالدولة المصدرة لشهادة المنشأ العربية أية خطوات لازمة للتحقق من منشأ المنتجات واستيفاء باقي متطلبات هذه القواعد. ويحق لها من أجل ذلك طلب أي دليل أو القيام بأي تفتيش لحسابات المصدر أو أية مراجعة ملائمة . ويجب أن تتأكد السلطات الجمركية أو الجهة المختصة المصدرة لشهادات المنشأ من أن النماذج المشار إليها في الفقرة (2) قد تم استيفائها بطريقة صحيحة. ويتم التأكد من أن الفراغ المخصص لإدراج وصف المنتجات قد تم استيفاءه بطريقة تؤدي إلى استبعاد كافة إمكانيات التزوير عن طريق الإضافة.
- 6- يتم تدوين الرقم المسلسل لشهادة المنشأ وتاريخ إصدارها في الخانة المخصصة لذلك.
- 7- يتم إصدار شهادة المنشأ العربية من قبل السلطات أو الجهات المختصة بالدولة المصدرة لشهادة المنشأ وإاحتها للمصدر بمجرد إتمام أو ضمان التصدير الفعلي.
- 8- توافي الدولة العربية العضو الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة التجارة والتنمية) بجهة الاختصاص لديها والتي تصدر شهادة المنشأ وتصدق عليها لتتولى تعميمها على الدول العربية الأعضاء.

مادة (17)

إصدار شهادة المنشأ العربية بأثر رجعي

- 1- بالرغم مما تضمنته الفقرة السابعة من المادة السادسة عشر فإنه يمكن إصدار شهادة المنشأ العربية بعد تصدير المنتجات في حالة:
 - أ- عدم إصدارها وقت التصدير بسبب أخطاء أو عمليات حذف غير مقصود أو ظروف خاصة.
 - ب- أن يثبت بدرجة مرضية للسلطات الجمركية أو الجهة المختصة أن شهادة المنشأ العربية قد تم إصدارها ولكنها لم تقبل عند الاستيراد لأسباب فنية، وذلك عند تقديم كتاب من سلطات الجمارك أو الجهة المختصة المستوردة بذلك.
- 2- لتنفيذ الفقرة (1)، فإنه يجب على المصدر أن يوضح في طلبه مكان وتاريخ تصدير المنتجات المتعلقة بها شهادة المنشأ العربية وأن يوضح أسباب هذا الطلب .
- 3- يمكن لسلطات الجمارك أو الجهة المختصة إصدار شهادة المنشأ العربية بأثر رجعي فقط بعد التحقق من توافق المعلومات المقدمة في طلب المصدر مع المعلومات المقابلة بملفاتها.
- 4- يجب تظهير شهادة المنشأ العربية المصدرة بأثر رجعي بالعبارة التالية:
" مصدرة بأثر رجعي".
- 5- تدرج العبارة المشار إليها في الفقرة (4) في خانة الملاحظات لشهادة المنشأ العربية.

مادة (18)

إصدار نسخة لشهادة المنشأ العربية

- 1- يمكن للمصدر الحصول على نسخة من شهادة المنشأ العربية بموجب طلب يقدمه للجهة التي أصدرت الشهادة موضحاً فيه سبب طلب هذه النسخة والجهة التي ستقدم إليها .
- 2- يجب تظهير النسخة المصدرة بالعبرة التالية "نسخة طبق الأصل".
- 3- تدرج العبارة المشار إليها في الفقرة (2) في خانة الملاحظات في نسخة شهادة المنشأ العربية .
- 4- تحمل النسخة نفس تاريخ إصدار شهادة المنشأ العربية الأصلية وتسرى من ذلك التاريخ .

مادة (19)

إصدار شهادة المنشأ العربية على أساس شهادة إثبات منشأ صادرة سابقاً

عند وضع المنتجات التي لها صفة المنشأ تحت رقابة سلطات الجمارك في أي من الدول العربية الأعضاء فإنه يحق لتلك الجهة استناداً للإثبات الأصلي للمنشأ إصدار شهادة جزئية واحدة أو أكثر مجاناً من شهادات المنشأ العربية أو التظهير على خلف شهادة المنشأ العربية وذلك بهدف إرسال بعض أو كل هذه المنتجات إلى دولة أو أكثر من الدول العربية الأعضاء. ويتم إصدار شهادة أو شهادات المنشأ العربية بمعرفة سلطات الجمارك الموضوعية المنتجات تحت رقابتها.

مادة (20)

مدة صلاحية شهادات المنشأ

- 1- تستمر صلاحية شهادة المنشأ العربية لمدة ستة أشهر من تاريخ إصداره في الدولة المصدرة ، ويجب تقديمه خلال تلك الفترة لسلطات جمارك أو الجهات المختصة بالدولة المستوردة .
- 2- يمكن قبول شهادة المنشأ المقدمة لسلطات جمارك الدولة المستوردة بعد الموعد النهائي لتقديمها المحدد في الفقرة (1) لتطبيق المعاملة التفضيلية ، وذلك إذا كان سبب عدم إمكان تقديمها في الموعد النهائي يرجع لظروف ضرورية أو قوة القاهرة تقبلها الدولة المستوردة .
- 3- في حالات أخرى من تأخير تقديم إثباتات المنشأ يمكن لسلطات جمارك الدولة المستوردة قبولها إذا كانت المنتجات قد وصلت قبل التاريخ النهائي المذكور .

مادة (21)

تقديم شهادات المنشأ

تقدم شهادات المنشأ لسلطات جمارك الدولة المستوردة وفقاً للإجراءات المطبقة في تلك الدولة. ويمكن أن تطلب أن يرفق ببيان الاستيراد إقرار من المستورد بأن المنتجات مستوفاة للشروط المطلوبة لتطبيق هذه الاتفاقية.

مادة (22)

الاستيراد على دفعات

عند استيراد منتجات مفككة أو غير مجمعة على دفعات وذلك بناء على طلب المستورد وبالشروط التي وضعتها سلطات جمارك الدولة المستوردة طبقاً للقاعدة العامة رقم (2) (أ) من النظام المنسق تقع تحت القسم (16) و (17) أو البنود 7308 و 9406 من النظام المنسق ، فإنه يتم تقديم إثبات منشأ واحد لسلطات الجمارك عند استيراد الدفعة الأولى.

مادة (23)

الإعفاء من إثبات المنشأ

يسمح بدخول المنتجات العربية في طرود صغيرة من شخص لآخر ، أو التي تمثل جزءاً من الأمتعة الشخصية لمسافر لأي دولة عربية على أساس أن لها صفة المنشأ دون أن يطلب تقديم إثبات للمنشأ ، بفرض أن هذه المنتجات ليست مستوردة للتجارة وأن يعلن عن استيفائها لمتطلبات هذه القواعد وبدون وجود شك في ذلك . وفي حالة إرسال المنتجات بالبريد فإن المستورد يقدم تعهد بأن السلع الواردة ليست بهدف الاتجار على بيان الجمارك أو على ورقة ترفق بهذا البيان، ولا تعتبر الواردات المشار إليها أعلاه التي تتم بصفة غير دورية وتحتوي فقط على منتجات للاستخدام الشخصي للمستلم أو المسافرين أو عائلاتهم ، أنها واردات ليست بغرض الاتجار على ألا تزيد القيمة الإجمالية لتلك المنتجات عن ما يعادل 500 دولار أمريكي بالنسبة للطرود الصغيرة ، أو 1200 دولار أمريكي بالنسبة للمنتجات التي تعتبر جزءاً من الأمتعة الشخصية للمسافرين، ويجوز للدولة العربية العضو تجاوز تلك الحدود.

مادة (24)

المستندات المساندة

المستندات المشار إليها في الفقرة (3) من المادة (16) التي تستخدم لإثبات أن المنتجات التي تشملها شهادة المنشأ العربية تعتبر لها صفة منشأ أي من الدول العربية الأعضاء وتستوفى باقي متطلبات هذه القواعد، يمكن أن تتكون من:

- أ - دليل مباشر للتصنيع الذي تم بمعرفة المصدر أو المورد للحصول على البضائع المعنية، وذلك من خلال حساباته أو دفاتره الداخلية.
- ب- مستندات تثبت صفة المنشأ للمواد المستخدمة، صادرة أو معدة في أي من الدول العربية الأعضاء حيث تستخدم هذه المستندات طبقاً للقانون الوطني.
- ج- مستندات تثبت عمليات التجهيز أو التشغيل أو التصنيع التي تمت على المواد في الدولة العربية العضو، صادرة أو معدة في تلك الدولة حيث تستخدم هذه المستندات طبقاً للقانون الوطني.
- د - شهادة المنشأ العربية مرفقا بها صورة من فاتورة البضاعة.

المادة (25)

حفظ مستندات شهادة المنشأ والمستندات المساندة

- 1- يحتفظ المصدر بالمستندات المشار إليها في الفقرة (3) من المادة 16 والمادة 24 لمدة ثلاث سنوات على الأقل.
- 2- تحتفظ السلطات التي أصدرت شهادة المنشأ العربية في الدولة المصدرة بالمستندات المشار إليها في الفقرة (3) من المادة 16 والمادة 24 لمدة ثلاث سنوات على الأقل.
- 3- تحتفظ سلطات الجمارك للدولة المستوردة بشهادات المنشأ العربية لمدة ثلاث سنوات على الأقل.

مادة (26)

الاختلافات والأخطاء الشكلية

- 1- لا يؤدي اكتشاف اختلافات بسيطة في البيانات المدونة في إثبات المنشأ وتلك الواردة في المستندات المقدمة لمكتب الجمارك من أجل اتخاذ إجراءات استيراد المنتجات، إلى اعتبار إثبات المنشأ لاغيا تلقائيا، إذا ما تم إثبات بطريقة صحيحة أن هذه المستندات خاصة بالمنتجات المقدمة.
- 2- لا تؤدي الأخطاء الشكلية الواضحة مثل خطأ في نسخ إثبات المنشأ على الآلة الكاتبة إلى رفض تلك المستندات إذا كانت هذه الأخطاء لا تثير شكوكا بشأن صحة البيانات الواردة في تلك المستندات.

الفصل السادس

ترتيبات التعاون الإداري

مادة (27)

المساعدات المتبادلة²

- 1- تقوم سلطات الجمارك أو السلطات المختصة للدول العربية الأعضاء بمد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (القطاع الاقتصادي) بنماذج الأختام المستخدمة في التصديق على شهادات المنشأ، وعناوين السلطات الجمركية أو السلطات المختصة المسؤولة عن التحقق من هذه الشهادات وبيان الفواتير وان تتولى الأمانة العامة تعميمها على الدول الأعضاء فور وصولها.
- 2- من أجل ضمان التنفيذ السليم لهذه القواعد تساعد الدول العربية الأعضاء كل منها الآخر من خلال إدارات الجمارك المختصة في التحقق من صحة شهادات المنشأ العربية وصحة البيانات الواردة في تلك المستندات.

مادة (28)

التحقق من إثبات المنشأ

- 1- يحق لسلطات الجمارك أو الجهة المختصة بالدولة المستوردة بمراجعة عينة عشوائية لاحقة لمستندات إثبات المنشأ أو عندما يكون لديها شك بدرجة معقولة في صحة المستندات أو منشأ المنتجات المعنية أو لاستيفاء باقي متطلبات هذه القواعد.
- 2- لتنفيذ ما ورد بالفقرة (1) تقوم سلطات جمارك الدولة المستوردة بإعادة شهادة المنشأ العربية والفاتورة إذا ما كانت قد قدمت، أو صورة من هذه المستندات لسلطات الدولة المصدرة، مع إعطاء أسباب طلب التحقق. كما يتم إرسال أية مستندات أو معلومات تم الحصول عليها توضح احتمال أن المعلومات المعطاة في شهادة المنشأ غير صحيحة، وذلك لمساعدة طلب التحقق من صحة البيانات.
- 3- تقوم الجهة المختصة بالدولة المصدرة بالتحقق، ولها الحق في طلب أية أدلة والقيام بأي تفتيش على حسابات المصدر أو أية مراجعة أخرى تراها ملائمة.
- 4- إذا ما قررت سلطات جمارك الدولة المستوردة إيقاف منح المعاملة التفضيلية للمنتجات المعنية خلال فترة انتظار نتائج التحقق، فإنه يعرض على المستورد الإفراج عن المنتجات طبقاً لأية إجراءات احتياطية تراها ضرورية.

² تحتفظ جمهورية مصر العربية على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1588 د.ع. 75 بتاريخ 2005/2/17 الخاص بإلغاء تبادل نماذج التوقيع على شهادة المنشأ والاكفاء بتبادل نماذج الأختام والجهات المفوضة بالتصديق عليها وذلك بسبب سهولة التزوير فيما يتعلق بالأختام.

- 5- يتم إبلاغ السلطات الجمركية التي طلبت التحقق بنتائج عملية التحقق في أسرع وقت ممكن .
ويجب أن توضح النتائج ما إذا كانت المستندات صحيحة وما إذا كان للمنتجات صفة المنشأ للدولة العربية العضو ومستوفاة لباقي متطلبات هذه القواعد.
- 6- في الحالات التي يوجد بها شك معقول وعدم ورود رد خلال ستة أشهر من تاريخ طلب التحقق، أو إذا كان الرد لا يحتوى على معلومات كافية لتحديد صحة المستندات موضع التحقق أو المنشأ الحقيقي للمنتجات، تقوم سلطات الجمارك الطالبة للتحقق، إلا في حالات استثنائية، برفض منح المعاملة التفضيلية لهذه المنتجات.

مادة (29)

تسوية المنازعات

- 1- تسوية المنازعات بالاتصال الثنائي بين الجهات المعنية خلال مدة أقصاها 30 يوم.
- 2- في حالة عدم الوصول الى تسوية خلال ثلاثين يوم ترفع المنازعات التي قد تنشأ حول تفسير هذه القواعد او بشأن اجراءات (المادة 28) التي لا يمكن تسويتها بين سلطات الجمارك في الدولة المستوردة والجهة المختصة بالدولة المصدرة الى لجنة التنفيذ والمتابعة للنظر في حلها او تحويلها الى لجنة فض المنازعات.
- 3- يتم تسوية المنازعات بين المستورد وسلطات الجمارك بالدولة المستوردة في اطار التشريعات النافذة في هذه الدولة.

مادة (30)

العقوبات

تطبق السلطات الجمركية أو الجهة المختصة في الدول المعنية عقوبات طبقا لقوانينها علي أي شخص يصيغ أو يتسبب في صياغة مستند يحتوى على معلومات غير صحيحة بهدف الحصول على معاملة تفضيلية للمنتجات.

مادة (31)

المناطق الحرة في الدول العربية

1- تتخذ كل من الدول العربية الأعضاء كافة الخطوات اللازمة لضمان أن المنتجات التي يتم الاتجار فيها بموجب إثبات منشأ أنه خلال نقلها عبر منطقة حرة تقع في إقليمها، لن يتم استبدالها بمنتجات أخرى، ولا يتم إخضاعها لعمليات أخرى بخلاف العمليات العادية بهدف المحافظة عليها من التلف.

2- وعلى سبيل الاستثناء من الأحكام الواردة في الفقرة (1) ، فإنه عندما تستورد منتجات لها صفة منشأ إحدى الدول العربية الأعضاء لمنطقة حرة بموجب إثبات منشأ ويتم إجراء أي عمليات تجهيز أو تشغيل أو تصنيع عليها ، تقوم السلطات المعنية بإصدار شهادة منشأ عربية جديدة وذلك بناء على طلب المصدر إذا ما كانت عمليات التجهيز أو التشغيل أو التصنيع المذكورة قد تمت وفق ما ورد بهذه القواعد.

الفصل السابع

الشروط الخاصة

مادة (32)

التوقيع على إنشاء مناطق تجارة حرة

في حالة توقيع أية دولة عربية لاتفاقيات إنشاء مناطق تجارة حرة مع دولة أو مجموعة من الدول غير العربية فإنه يمكن لها الاتفاق على قواعد منشأ مخالفة لقواعد المنشأ العربية بشرط ألا تؤدي تلك القواعد إلى إعاقة تنفيذ منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وأن تطبق تلك القواعد على عمليات التجارة بين تلك الدولة العربية العضو والدول غير العربية الموقعة معها لاتفاقيات إنشاء منطقة تجارة حرة.

المادة (33)

السلع التي لا تكتسب صفة المنشأ العربية³

لا تكتسب السلعة صفة المنشأ العربي إذا كانت إحدى مكوناتها منتجة أو مصنعة في الكيان الصهيوني أو كانت أي من العناصر الحيادية الواردة في المادة (10) أن رأس المال المنتج لها مملوك كلياً أو جزئياً لشركات إسرائيلية أو شركات موضوعة في قوائم المقاطعة العربية لإسرائيل.

³ يسجل وفد جمهورية مصر العربية تحفظه على المادة (33) من الأحكام العامة، ويؤكد أن هناك دولاً عربية تتبادل العلاقات التجارية مع دولة إسرائيل في إطار عملية السلام وفي خدمة هذه العملية. لذلك فإن وفد جمهورية مصر العربية يتحفظ على تطبيق هذه المادة بالصياغة التي وردت بها.

الفصل الثامن

أحكام ختامية

المادة (34)

السلع الموجودة في حالة عبور

أو في المخازن الجمركية أثناء تطبيق النظام

تتمتع السلع المطابقة لهذه القواعد عند دخوله حيز التنفيذ والتي تكون في طريقها أو موجودة بصفة مؤقتة في مخازن جمركية، بالمزايا المطبقة في هذا النظام شريطة أن تقدم إلى السلطات الجمركية أو الجهة المختصة وخلال أربعة أشهر شهادة منشأ صادرة بأثر رجعي من طرف السلطات الجمركية أو الجهة المختصة للبلد المصدر بالإضافة إلى الوثائق التي تثبت النقل المباشر لها.

المادة (35)

السلع التي لا تسري عليها أحكام البرنامج التنفيذي

لا تتمتع السلع التي لا تسري عليها أحكام البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وأن اكتسبت صفة المنشأ الواردة في الجداول التفصيلية بالإعفاءات والامتيازات الممنوحة للسلع العربية ذات المنشأ الوطني.

المادة (36)

تعديل القواعد

للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يقرر تعديل أحكام هذه القواعد بأغلبية ثلثي الدول العربية الأعضاء.

المادة (37)

تطبيق القواعد

تتخذ الدول العربية الأعضاء الخطوات اللازمة لتطبيق هذه القواعد وإحلالها محل القواعد العامة المعمول بها حالياً لأغراض التبادل التجاري في إطار منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى بعد فترة انتقالية يحددها المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

الملاحظات التمهيديّة

الملاحظات التمهيدية لجدول عمليات التشغيل والتصنيع اللازمة لإكساب السلع صفة المنشأ

الملاحظة (1) :

تحدد القائمة الشروط المطلوبة لجميع المنتجات لاعتبارها قد خضعت لعمليات تشغيل أو تصنيع كافية في إطار المادة (5) من هذا البروتوكول .

الملاحظة (2)

1/2 يصف العمودين الأولين في القائمة المنتج الذي تم الحصول عليه . ويتضمن العمود الأول رقم البند أو الفصل المستخدمة في النظام المنسق ، ويتضمن العمود الثاني وصف السلع المستخدمة في هذا النظام لذلك البند أو الفصل . لكل دخول في العمودين الأولين هناك قاعدة محددة في العمودين 3 أو 4 . وعندما ، يكون الدخول في العمود الأول ، في بعض الحالات ، مسبقاً بحرفي " ex " فإن ذلك يوضح أن القواعد المذكورة في الأعمدة 3 أو 4 تسري فقط على الجزء من البند كما هو موضح في العمود رقم 2 .

2/2 عندما يتم تجميع عدد من البنود رقم 1 أو يعطي رقم فصل ثم يعطي وصف المنتجات في العمود رقم 2 بوصف عام ، فإن القواعد الواردة في العمودين 3 أو 4 تسري على جميع المنتجات ، التي تندرج في النظام المنسق في بنود للفصل الجمركي أو في أي من البنود المجمعة في العمود رقم 1 .

3/2 في حالة وجود قواعد مختلفة في القائمة تسري على منتجات مختلفة في بند واحد فإن كل جزء يحتوي وصفاً لهذا الجزء من البند الذي تغطيه القواعد الواردة في العمودين 3 و4 .

4/2 في حالة تحديد قاعدة في كل من العمودين 3 و4 للدخول في العمودين الأولين ، فإن للمصدر الحق في الاختيار بين البديلين لتطبيق أمام القاعدة الواردة في العمود رقم (3) أو تلك الواردة في العمود رقم (4) . وإذا لم تعطي قاعدة منشأ في العمود رقم (4) فإنه يجب تطبيق القاعدة المذكورة في العمود رقم (3) .

الملاحظة 3:

1/3 تسري أحكام المادة (5) من هذا البروتوكول الخاصة بالمنتجات التي اكتسبت صفة المنشأ والتي تستخدم في صناعة منتجات أخرى ، وذلك بغض النظر عما إذا كانت هذه الصفة قد اكتسبت داخل المصنع الذي تم فيه استخدام تلك المنتجات أو في مصنع آخر في الدولة العربية العضو .

مثال :

يتم تصنيع المحرك بند رقم 8407 والذي تنص القاعدة على ألا تتعدى قيمة المواد التي ليس لها صفة المنشأ التي يمكن أن تدخل في إنتاجه عن 40% من قيمته تسليم باب المصنع . وهذه المواد التي ليس لها صفة المنشأ مصنوعة من سبائك أخرى من الصلب تم تشكيلها "بالطرق" وتدخل تحت البند رقم 7224 "ex" .

فإذا تمت عملية "الطرق" في دولة عربية عضو لسبيكة ليس لها صفة المنشأ ، فإنها تكون قد اكتسبت صفة المنشأ بموجب القاعدة الخاصة بالبند رقم 7224 "ex" في القائمة . إذن يمكن احتساب أن للقطعة المطروقة صفة المنشأ في حساب قيمة المحرك بغض النظر عما إذا كانت قد أنتجت في نفس المصنع أو في مصنع آخر في الدولة العربية العضو ، ولا يؤخذ في الحساب قيمة السبيكة التي ليس لها صفة المنشأ عندما يتم جمع قيمة المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ .

2/3 تمثل القاعدة المذكورة في القائمة الحد الأدنى لعمليات التشغيل أو التصنيع اللازمة ، وأن إجراء عمليات تشغيل أو تصنيع أكثر يكسب أيضاً صفة المنشأ ، وبالعكس فإن إجراء عمليات تشغيل أو تصنيع أقل لا يمكن أن يكسبها صفة المنشأ . لذلك فإنه في حالة سماح القاعدة باستخدام مواد ليس لها صفة المنشأ في مرحلة معينة في التصنيع ، فإنه يسمح باستخدام هذه المواد في مرحلة مبكرة ن التصنيع ، ولا يسمح باستخدامها في مرحلة لاحقة .

3/3 بدون الإخلال بما ورد في الملاحظة 3/2 فإنه عندما تنص قاعدة على أنه " يمكن استخدام مواد من أي بند " فإنه يمكن أيضاً استخدام مواد من نفس بند المنتج طبقاً لأية قيود محددة قد تكون واردة بالقاعدة . وعلى كل حال فإن تعبير " يصنع من مواد من أي بند بما في ذلك المواد الأخرى من البند رقم " يعني أن المواد الواردة فقط في نفس بند المنتج ولها مواصفات مختلفة عن مواصفات المنتج كما هو وارد في العمود رقم (2) من القائمة ، هي التي يمكن استخدامها .

4/3 عندما تنص قاعدة في القائمة على أنه يمكن تصنيع منتج من أكثر من مادة واحدة فإن هذا يعني أنه يمكن استخدام أية مادة واحدة أو أكثر ، وأنه ليس مطلوباً استخدام كل هذه المواد .

مثال: تنص القواعد رقم 5208 إلى 5212 الخاصة بالأقمشة أنه يمكن استخدام الألياف الطبيعية وكذلك المواد الكيماوية ، وكذلك مواد أخرى ، فإن ذلك لا يعني أنه يجب استخدام كلا المادتين إذ أنه من الممكن استخدام مادة واحدة أو الأخرى أو كلاهما.

5/3 عندما تحدد قاعدة في القائمة على أنه يمكن تصنيع منتج من مادة معينة فإن القاعدة لا تمنع استخدام مواد أخرى لا تستوفى الشروط بسبب طبيعتها المكتسبة (أنظر أيضاً القاعدة 2/6 أدناه الخاصة بالمنسوجات) .

مثال : لا تمنع القاعدة الخاصة بالأطعمة المجهزة البند رقم 1904 التي تنص على استبعاد استخدام الغلال ومشتقاتها ، من استخدام الأملاح المعدنية والكيماويات وأية إضافات أخرى ليست من منتجات الغلال .

ومع ذلك فإن هذا لا ينطبق على المنتجات التي ، بالرغم من عدم إمكانية تصنيعها من مواد معينة محددة فبالقائمة ، يمكن إنتاجها من مواد لها نفس الطبيعة وذلك خلال المراحل المبكرة للتصنيع .

مثال : في حالة احد منتجات الملابس من الفصل (62) " ex " مصنوعة من مواد غير منسوجة فإنه إذا كان من المسموح فقط استخدام غزل ليس له صفة المنشأ لهذا المنتج ، فإنه ليس من الممكن البدء بقماش غير مغزول حتى ولو كل من غير الممكن إنتاج قماش غير مغزول من الغزل . في مثل هذه الحالات ، فإن المواد التي يمكن البدء عادة تكون في مرحلة قبل مرحلة الغزل وهي مرحلة الألياف .

6/3 عندما يعطى في قاعدة في القائمة نسبتان مؤويتان للحد الأقصى لقيمة المواد التي ليس لها صفة المنشأ التي يمكن استخدامها ، فإنه لا يمكن جمع هاتين النسبتين معاً ، أي بعبارة أخرى أن القيمة القصوى لكل المواد التي ليس لها صفة المنشأ المستخدمة لا يمكن أن تزيد عن أعلى النسب المعطاة . وبالإضافة لذلك فإنه يجب عدم تجاوز النسب الفردية الخاصة بالمواد المعينة التي تطبق عليها .

الملاحظة 4

1/4 يستخدم مصطلح " ألياف طبيعية " في القائمة للإشارة إلى الألياف بخلاف الألياف الصناعية أو التركيبية . وهي تنحصر في المراحل التي تسبق عملية الغزل وتشمل ،

وذلك ما لم يحدد خلاف ذلك ، النفايات ، والألياف المسرحة والممشطة أو التي تم تجهيزها ولكن لم تغزل .

2/4 يشتمل مصطلح " ألياف طبيعية " شعر الخيل بند رقم 0503 ، الحرير بنود أرقام 5002 و 5003 ، ألياف الصوف وشعر الحيوان الخشن أو الناعم بنود أرقام 5101 إلى 5105 ، ألياف القطن بنود رقم 5201 حتى 5203 ، وأية ألياف نباتية أخرى بنود أرقام 5201 إلى 5305 .

3/4 يستخدم في القائمة المصطلحات التالية " لب النسيج " ، المواد الكيماوية " ، مواد تصنيع الورق " لوصف المواد غير المدرجة في الفصول (50) إلى (63) والتي يمكن استخدامها في تصنيع ألياف صناعية أو تركيبية أو ورقية أو غزول .
4/4 يستخدم مصطلح " ألياف صناعية " في القائمة للإشارة إلى الخيوط أو الألياف الصناعية والتركيبية أو عوادمها بنود أرقام 5501 حتى 5507 .

ملحوظة 5

1/5 عندما يشار إلى هذه الملحوظة بالنسبة لأي منتج في القائمة فإن الشروط الواردة في العمود الثالث لن تطبق على أية خامات أساسية للنسيج تستخدم في صناعة هذا المنتج والتي تمثل جميعها 10% فاقل من الوزن الكلي للمواد النسيجية الأساسية المستخدمة (أنظر أيضاً الملاحظات أرقام 3/5 و 4/5) .
2/5 وعلى كل حال فإن السماح المذكور في الملاحظة 1/5 يمكن تطبيقه فقط على المنتجات المخلوطة التي يتم إنتاجها من مادتين أو أكثر من المواد الأساسية للمنسوجات .

وفيما يلي المواد الأساسية للنسيج :

- الحرير .
- الصوف .
- شعر الحيوان الخشن .
- شعر الحيوان الناعم .
- شعر الخيل .
- القطن .
- مواد صناعة الورق ، الورق .

- الكتان .
 - خيوط القتب .
 - الجوت وعوادم الألياف النسيجية الأخرى .
 - ألياف سيزال وألياف نسجية من أنواع الصبار genus agave
 - ألياف جوز الهند ، والأبাকা ، والرامي ، وألياف النسيج النباتية الأخرى .
 - الخيوط التركيبية.
 - الخيوط الصناعية .
 - البولي بر وبيلين .
 - ألياف البوليستر التركيبية .
 - ألياف البولياميد التركيبية .
 - ألياف البوليأكريلو نيتريلى التركيبية .
 - ألياف بولي فبنيلين سيلفاد التركيبية .
 - الصناعة الأخرى .
 - غزل مصنوع من بولي يثان .
 - منتجات من البند رثم 5605 (خيوط معدنة) تدخل فيها رقائق من صفائح الألومنيوم أو من بلاستيك سواء كانت مغطاة ببودرة الألومنيوم أو غير مغطاة ، وعرضها لا يتعدى 5 مم ، بين طبقتين من البلاستيك عن طريق لاصق ملون أو شفاف .
 - منتجات أخرى من البند 5605 .
- مثال : أن غزل من البند رقم 5202 مصنوع من ألياف القطن بند رقم 5203 وألياف تركيبية بند رقم 5506 هو غزل مخلوط . لذلك فإنه يمكن استخدام ألياف تركيبية لا تتوافر فيها قواعد المنشأ (التي تتطلب التصنيع من المواد الكيميائية أو لب المنسوجات) وذلك حتى 10% من وزن الغزل .
- مثال : أن قماش صوف بند رقم 5112 مصنوع من غزل صوف بند رقم 5107 وغزل تركيبي من ألياف تركيبية بند رقم 5509 هو قماش مخلوط . لذلك فإن غزل تركيبي لا يتوافر فيه قواعد المنشأ (التي تتطلب أن تتم صناعته من مواد كيميائية أو لب منسوجات) أو غزل صوف لا تتوافر فيه قواعد المنشأ (التي تتطلب أن تتم صناعته من ألياف طبيعية ليست مسرحة أو ممشطة أو معدل للغزل) أو خليط من الاثنين ، يمكن استخدامه بشرط أن إجمالي وزنها لا يزيد عن 10% من وزن القماش

مثال : يعتبر القماش المعقود بند رقم 5802 المصنوع من غزل قطن بند رقم 5205 وقماش قطني بند رقم 5210 منتج مخلوط فقط إذا كان القماش القطني نفسه نسيج مخلوط مصنوع من غزل مصنف في بندين منفصلين أو إذا كان غزل القطن المستخدم مخلوط .

مثال : إذا كان القماش المعقود مصنوع من غزل قطن بند رقم 5205 وقماش تركيبي بند رقم 5407 ، لذلك فإنه من الواضح أن الغزل المستخدم هو نوعين منفصلين من المواد النسجية ، وأن القماش المعقود هو منتج مخلوط .

مثال : تعتبر السجادة ذات العقد المصنوعة من غزل صناعي وغزل قطن والظهر من الجوت منتج مخلوط لأنه تم استخدام ثلاثة خامات نسجية أساسية . لذلك يمكن استخدام مواد ليس لها صفة المنشأ تدخل في مرحلة لاحقة من التصنيع عندما تسمح به القاعدة بشرط إلا يتعدى اجمالي وزنها 10% من المواد النسجية للسجادة ، لذلك يمكن استيراد كل الظهر الجوت و / أو الغزل الصناعي في هذه المرحلة من التصنيع بشرط ملاحظة شرط الوزن .

3/5 في حالة المنتجات التي تضم غزل مصنع من البولي يوريثين مخلوطة بشعيرات مرنة من البولي أثير سواء كانت مستمرة أو غير مستمرة فإن السماح يكون 20% لهذا الغزل .

4/5 في حالة المنتجات التي تحتوي على شرائح من رقائق الألومنيوم أو من البلاستيك سواء كانت مغطاة ببودرة الألومنيوم أو غير مغطاة وعرضها لا يتعدى 5 مم موضوعية بين طبقتين من البلاستيك عن طريق لاصق ، فإن السماح يكون 30% بالنسبة لهذه الرقائق .

الملاحظة 6:

1/6 في حالة المنتجات النسجية التي أمامها علامة في القائمة لأن لها تذييل فإنه يمكن استخدام المواد النسجية التي لا تتماشى مع القاعدة المذكورة في العمود الثالث من القائمة الخاصة بالمنتج المصنع المعنى باستثناء البطانة الداخلية ، في إنتاج الملابس بشرط أن تكون مصنفة في بند جمركي مختلف عن البند الجمركي للمنتج ، وأن قيمتها لا تزيد عن 8% من قيمة المنتج تسليم خارج المصنع .

2/6 بدون الاخلال بالملاحظة 3/6 يمكن استخدام المواد غير المصنفة في الفصول من 50 إلى 63 بدون قيود في صناعة المنتجات النسجية ، سواء كانت تحتوي على مواد نسجية أو لا .

مثال : إذا نصت قاعدة في القائمة بضرورة استخدام الغزل لتصنيع منتج مثل البنطلونات فإن هذا لا يمنع استخدام منتجات معدنية مثل الأزرار لأنها غير مصنفة في الفصول من 50 إلى 63 ولنفس هذا السبب فإنه ليس ممنوعاً استخدام السست حتى ولو كانت هذه السست تحتوي عادة على مواد نسيجية .

3/6 عند تطبيق قواعد نسبة المواد التي لا تتوافر فيها صفة المنشأ ، فإنه يجب الأخذ في الاعتبار عند حساب المواد التي لا تتوافر فيها صفة المنشأ قيمة المواد غير المصنفة في الفصول 50 إلى 63 .

الملاحظة 7:

1/7 لأغراض البنود أرقام 2707 " ex " 2713 حتى 2715 و 2901 " ex " و 2902

" ex " و 3403 " ex " فإن عمليات التصنيع المحددة هي :

- أ - التقطير في فراغ .
- ب - إعادة التقطير الهدام أو التكسير للبتروول أو الغاز .
- ج - التكسير .
- د - التقطير الهدام أو التكسير للبتروول أو الغاز .
- هـ - الاستخلاص عن طريق بعض أنواع المذيبات .
- و- عمليات تصنيع تشمل كل العمليات التالية :
المعالجة بحامض الكبريت المركز - أولين .
التعادل بعوامل قلوية - إزالة الألوان والتقنية باستخدام تربة طبيعية نشطة
أو تربة منشطة ، أو فحم نباتي أو بوكسيت منشط .
- ز - البلمرة .

ح- جعل المادة قلوية .

ط - التجازئية .

2/7 لأغراض البنود أرقام 2710 - 2711 - 2712 فإن عمليات التصنيع المحددة هي :

- أ - التقطير في فراغ .
- ب - إعادة التقطير عن طريق عملية تجزئة دقيقة وكاملة .
- ج - التكسير .
- د - التقطير الهدام أو التكسير للبتروول أو الغاز .
- و- عمليات تصنيع تشمل كل العمليات التالية :

- المعالجة بحامض الكبريتيك المركز - أولين .
- التعادل بعوامل قلوية - إزالة الألوان والتقنية باستخدام تربة طبيعية نشطة
أو تربة منشطة ، أو فحم نباتي أو بوكسيت منشط .
- ز - البلمرة .
- ج - جعل المادة قلوية .
- ط - التجازئية .
- ك - بالنسبة للبتروال الثقيل المدرج تحت البند رقم 2710 " ex " فقط ، عملية إزالة الكبريت باستخدام الهيدروجين التي ينتج عنها خفض نسبة محتوى الكبريت بنسبة 85% على الأقل في المنتجات المعالجة وذلك بطريقة (ASTM 1266-59T) .
- ل - بالنسبة للمنتجات المدرجة تحت البند رقم 2710 فقط ، يتم إزالة زيت البرافين بعملية أخرى خلاف الترشيح .
- م- بالنسبة للبتروال الثقيل المدرج تحت البند رقم 2710 فقط ، تتم المعالجة بالهيدروجين تحت ضغط أكثر من 20 بار ودرجة حرارة تزيد عن 250 درجة مئوية مع استخدام مادة حافزة لينتج عن ذلك شيء آخر خلاف إزالة الكبريت ، وذلك إذا كان الهيدروجين يكون عنصر نشط في المعادلة الكيماوية والمعالجة التي تلي ذلك بالهيدروجين لزيوت التشحيم بند رقم 2710 " ex " (مثل إزالة الألوان) بهدف تحسين الألوان أو ثباتها لا تعتبر عمليات معالجة محددة .
- ن- بالنسبة لزيوت الوقود بند رقم 2710 " ex " فقط ، تقطير جوى بشرط أن يتم تقطير أقل من 30% من هذه المنتجات بما فيها الفاقد تحت درجة حرارة 300 درجة مئوية باستخدام طريق ASTM 86 .
- ش- بالنسبة للبتروال الثقيل بخلاف زيوت الغاز وزيوت الوقود بند رقم 3710 " ex " فقط ، تكون المعالجة بواسطة التفريغ الفرجوني الكهربائي ذو التردد العالي .
- 3/7 بالنسبة للبند أرقام 2710 " ex " ، 2713 حتى 2715 و 2901 " ex " ، 2902 ، " ex " و 3403 " ex " عمليات بسيطة مثل التنظيف ، التصفية ، إزالة الأملاح ، فصل المياه ، الترشيح ، التلوين ، وضع العلامات ، الحصول على عنصر الكبريت الناتج عن مزج منتجات بمحتويات مختلفة من الكبريت ، أو أي خليط من هذه العمليات أو العمليات المشابهة لا تمنح صفة المنشأ .

قائمة بعمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	جميع الحيوانات المستخدمة من الفصل (01) يجب أن تكون متحصل عليها بالكامل.	حيوانات حية.	الفصل 01
	عمليات تجهيز يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصلين (01)، (02) متحصل عليها بالكامل.	لحوم وأحشاء وأطراف صالحة للأكل.	الفصل 02
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (03) متحصل عليها بالكامل.	أسماك وقشريات، رخويات وغيرها من اللاقريات المائية.	الفصل 03
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (04) متحصل عليها بالكامل.	ألبان ومنتجات صناعة الألبان؛ بيض طيور؛ عسل طبيعي؛ منتجات صالحة للأكل من أصل حيواني، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر، عدا:	الفصل 04
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها عن 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	ألبان وقشدة، مركزة أو محتوية على سكر مضاف أو مواد تحلية، بإستثناء: 040210، 040221، 040229.	0402
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها عن 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	مخيض، لبن وقشدة مخثران، لبن رائب "زبادي"، كفير وغيره من أنواع الألبان والقشدة المخمرة أو المحمضة، وإن كانت مركزة أو محتوية على سكر مضاف أو مواد تحلية أخرى أو منكهة، أو محتوية على فواكه أو أثمار قشرية (مكسرات) أو كاكاو، مضافة.	0403
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها عن 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	زبد وغيرها من مواد دسمة أخرى وزبوت مشتقة من اللبن؛ منتجات ألبان قابلة للدهن.	0405
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها عن 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	جين (بما في ذلك جبن اللبن المخثر).	0406
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (05) متحصل عليها بالكامل.	منتجات أخرى من أصل حيواني، غير مذكورة ولاداخلة في مكان آخر .	الفصل 05



عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	عمليات تجهيز يجب أن تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (06) متحصل عليها بالكامل.	أشجار ونباتات آخر حية؛ بصلات وبصيلات وجذور وما شابهها؛ أزهار مقطوفة وأغصان وارقة للزينة.	الفصل 06
	عمليات تجهيز يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (07) متحصل عليها بالكامل.	خضر ونباتات وجذور ودرنات، صالحة للأكل.	الفصل 07
	عمليات تجهيز يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (08) متحصل عليها بالكامل.	فواكه وأثمار قشرية صالحة للأكل؛ قشور حمضيات وقشور بطيخ أو شمام.	الفصل 08
	عمليات تجهيز يجب أن تكون المواد المستخدمة فيها من الفصل (09) متحصل عليها بالكامل.	بن وشاي ومثه وبهارات وتوابل، عدا:	الفصل 09
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من قيمة السلعة تسليم باب المصنع.	يجوز من مواد مصنفة تحت أي بند من هذا الفصل.	بن، وإن كان محمصاً، أو منزوعاً منه الكافيين؛ قشور وغلالات من بن؛ أبدال بن محتوية على بن بأية نسبة كانت.	0901
	يجوز من مواد مصنفة تحت أي بند من هذا الفصل.	شاي، وإن كان منكها.	0902
	عمليات تجهيز تكون المواد المستخدمة فيها من أي بند جمركي، بما في ذلك بند المنتج.	مخاليط توابل	جزء من 0910
	عمليات تجهيز يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (10) متحصل عليها بالكامل.	حبوب.	الفصل 10
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (12) متحصل عليها بالكامل.	بذور وأثمار زيتية؛ حبوب وبذور وأثمار متنوعة؛ نباتات للصناعة أو الطب؛ قش وعلف.	الفصل 12
	عمليات تصنيع يجب ألا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها من هذا البند نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	صمغ اللك؛ صموغ؛ راتنجات؛ صموغ راتنجية وراتنجات زيتية (كالبلاسم مثلاً)، طبيعية.	1301
		عصارات وخلصات نباتية؛ مواد بكتينية، بكتينات وبكتات؛ أجار-أجار وغيرها من مواد مخاطية ومكثفات، مشتقة من منتجات نباتية، وإن كانت معدلة؛	1302

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	تصنع من مواد مخاطية أو مكثفات غير معدلة. عمليات تصنيع يجب ألا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	- مواد مخاطية ومكثفات مشتقة من منتجات نباتية، وإن كانت معدله. - غيرها.	
	عمليات تشغيل يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (14) متحصل عليها بالكامل.	مواد ضفر نباتية؛ منتجات أخرى من أصل نباتي غير مذكورة ولاداخله في مكان آخر.	الفصل 14
	عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع البنود المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف البند الجمركي للمنتج. تصنع من مواد من أي بند جمركي عدا الداخلة تحت البنود (0203) و(0206) و(0207) أو العظام من البند (0506). تصنع من اللحم أو فضلاته الصالحة للأكل من البندين (0203) و(0206) أو من لحم أو فضلات الدواجن الصالحة للأكل من البند (0207). تصنع من مواد من أي بند جمركي عدا البنود (0201)، (0202)، (0204)، (0206) أو العظام من البند (0506). عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (02) متحصل عليها بالكامل.	شحوم ودهون وزيتون حيوانية أو نباتية، ومنتجات تفككها؛ دهون غذائية محضرة؛ شموع من أصل حيواني أو نباتي، عدا: شحم الخنزير (بما في ذلك دهنه) ودهن طيور الدواجن، عدا تلك الداخلة في البنود (0209) أو (1503) : - دهون مستخرجة من العظام أو المخلفات. -غيرها شحوم ودهون فصائل البقر أو الضأن أو الماعز، عدا تلك الداخلة في البند (1503): - دهون من عظام أو مخلفات. غيرها	الفصل 15 1501 1502 1504

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	تصنع من مواد من أي بند جمركي بما في ذلك مواد أخرى من هذا البند.	- أجزاء صلبة	جزء من 1505
	عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصولين (02) و (03) متحصل عليها بالكامل.	- غيرها	
	تصنع من دهون مستخرجة من دهن الصوف الخام من هذا البند.	دهون الصوف المكررة (اللانولين)	1506
	تصنع من مواد من أي بند جمركي بما في ذلك مواد أخرى من هذا البند.	شحوم ودهون وزيوت حيوانية أخرى وجزئياتها، وإن كانت مكررة لكن غير معدلة كيميائياً:	
	عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (02) متحصل عليها بالكامل.	- أجزاء صلبة	
	عمليات تصنيع تبدأ من تكرير الزيت الخام وتكون مصحوبة بعملية التهيئة والتعبئة.	- غيرها	
	عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصولين (07)، (12) متحصل عليها بالكامل.	زيت فول الصويا، زيت فول سوداني، زيت زيتون، زيت ذرة، زيوت أخر من زيتون، زيت النخيل، زيوت بذور عباد الشمس وبذور القرطم وبذور الفطن، زيت جوز الهند وزيت نوى النخيل، وزيت نخل البرازيل، زيوت اللفت أو السلجم أو الخردل، زيوت ودهون نباتية أخر ثابتة (بما فيها زيت جوجوبا)، وجزئيات تلك الزيوت وإن كانت مكررة ولكن غير معدلة كيميائياً، باستثناء:	جزء من 1507 الى 1515
	عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصولين (07)، (12) متحصل عليها بالكامل.	زيت الزيتون؛ زيت بذرة الفطن؛ زيت سمسم.	
	عمليات تصنيع يجب أن لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	دهون وشحوم وزيوت حيوانية أو نباتية، وجزئياتها، مهدرجة كلياً أو جزئياً، معدلة الأسترة (المتغيرة أستيرتها) أو معاد أسترتها أو المحولة بطريقة (الأليزا)، وإن كانت مكررة ولكنها غير محضرة أكثر من ذلك، باستثناء:	1516

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	<p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصلين (07) ، (12) متحصل عليها بالكامل.</p> <p>عمليات تصنيع يجب أن لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصلين (07) ، (12) متحصل عليها بالكامل.</p>	<p>-زيت الزيتون؛ زيت بذرة القطن؛ زيت سمسم.</p> <p>مرجرين؛ مخاليط ومحضرات صالحة للأكل من دهون وشحوم وزيتون نباتية أو حيوانية أو من جزئيات دهون أو شحوم أو زيوت مختلفة داخلة في هذا الفصل، عدا الدهون أو الشحوم والزيوت الصالحة للأكل وجزئياتها الداخلة في البند 1516، باستثناء :</p> <p>-زيت الزيتون؛ زيت بذرة القطن؛ زيت سمسم.</p>	1517
	<p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج.</p> <p>عمليات تصنيع لمواد من أي بند جمركي بما في ذلك مواد أخرى من البند (1702).</p>	<p>سكر ومصنوعات سكرية، عدا:</p> <p>أنواع سكر آخر بما فيها اللاكتوز والمالتوز والجلوكوز والفركتوز النقية كيميائياً، في حالتها الصلبة؛ سوانل سكرية غير محتوية على منكهات أو مواد تلوين مضافة؛ عسل إصطناعي، وإن كان ممزوجاً بعسل طبيعي؛ سكر أو عسل أسود، محروقان (كراميل).</p>	<p>الفصل 17</p> <p>1702</p>
	<p>عمليات تصنيع يجب أن لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها نسبة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>كاكاو ومحضرات الكاكاو.</p>	<p>الفصل 18</p>
	<p>عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف بند المنتج.</p>	<p>محضرات أساسها الحبوب أو الدقيق أو النشا أو الحليب، فطائر؛ عدا:</p>	<p>الفصل 19</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
		خلاصات الشعير الناشط (مالت)؛ محضرات غذائية من الدقيق أو السميد أو النشا أو خلاصات المالت، التي لا تحتوي على كاكاو أو تحتوي عليه بنسبة تقل عن 40% وزناً محسوبة على أساس مادة الكاكاو المنزوع دسمها كلياً، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر؛ محضرات غذائية من الأصناف الداخلة في البنود من (0401) إلى (0404)، غير محتوية على كاكاو أو محتوية عليه بنسبة تقل عن 5% وزناً محسوبة على أساس مادة الكاكاو المنزوع دسمها كلياً، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر:	1901
	تصنع من الحبوب من الفصل (10). عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف بند المنتج.	خلاصات الشعير الناشط (مالت) غيرها.	
	عمليات تجهيز يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من أي بند جمركي عدا البند (1108).	تابيوكا وأبدالها محضرة من النشا، بشكل رقائق أو حبيبات أو حبوب مدورة أو نخالات أو بأشكال مماثلة.	1903
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع الخضر والفواكه والأثمار القشرية المستخدمة فيها متحصل عليها بالكامل.	محضرات خضر، فواكه، وأثمار قشرية أو محضرات من أجزاء آخر من النباتات، عدا:	الفصل 20
	عمليات تجهيز يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصلين (07)، (08) متحصل عليها بالكامل.	خضر وفواكه وأثمار قشرية وأجزاء آخر من نباتات، صالحة للأكل، محضرة أو محفوظة بالخل أو بحمض الخليك.	2001
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من البند (0702) متحصل عليها بالكامل.	بندورة (طماطم) محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك.	2002
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من البنود (070951)، (070952)، (070959) متحصل عليها بالكامل.	فطر وكماة محضرة أو محفوظة بغير الخل أو حمض الخليك.	2003

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسب
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف البند الجمركي للمنتج.	محضرات غذائية متنوعة، عدا:	الفصل 21
	عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف البند الجمركي للمنتج، ومع ذلك يمكن استخدام مواد من نفس البند لا تتعدى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع، ويمكن استخدام مسحوق الخردل المحضر.	صلصات محضرة ومحضرات للصلصات؛ توابل مخلوطة؛ دقيق ومساحيق خردل وخردل محضر؛ - صلصات ومحضرات الصلصات؛ وتوابل مخلوطة؛ ومخاليط للتتبيل.	2103
	عمليات تصنيع يجب أن تكون من أي بند جمركي آخر خلاف بند المنتج.	- مساحيق الخردل ومحضرات الخردل.	
	تجهز من مواد من أي بند جمركي آخر، ويجب أن تكون المواد المستخدمة فيها من البنود (2002) إلى (2005) متحصل عليها بالكامل.	حساء ومرق ومحضرات إعدادها.	جزء من 2104
	- عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون المياه المستخدمة فيها من الفصل (22) متحصل عليها بالكامل.	مياه عادية طبيعية	جزء من 2201
	- تصنع من مواد ليست مصنفة تحت البندين (2207) (2208).	-كحول إثيل غير معطر (غير محلول) يقل عيار الكحول الحجمي فيه عن 80% حجماً؛ مشروبات روحية، مشروبات كحولية معطرة (ليكرز)، وغيرها من المشروبات الروحية الأخرى	2208
	-جميع العنب المستخدم فيها أو أي مواد يتم الحصول عليها من العنب يجب أن يكون متحصل عليها بالكامل.		

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		1
4	3	2	
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت أي بند جمركي آخر خلاف بند المنتج.	بقايا ونفايات صناعة الأغذية؛ أغذية محضرة للحيوانات، عدا :	الفصل 23
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصولين (02) ، (03) متحصل عليها بالكامل.	دقيق ومساحيق وكريات مكثلة من لحوم أو أحشاء وأطراف أو أسماك أو قشريات أو رخويات أو غيرها من لا فقريات مائية، غير صالحة للإستهلاك البشري؛ حثالات شحوم حيوانية.	2301
	عمليات تجهيز أو تصنيع يجب أن يكون الزيتون أو بذور القطن أو بذور السمسم أو الفول السوداني أو عباد الشمس المستخدم فيها متحصل عليها بالكامل.	كسب وغيره من بقايا صلبة ناتجة عن إستخلاص زيت الزيتون، وزيت بذرة القطن، زيت السمسم، زيت عباد الشمس، زيت الفول السوداني وتحتوي على أكثر من 3% من هذه الزيوت.	جزء من 2306
	عمليات تصنيع يجب أن تكون جميع المواد المستخدمة فيها من الفصل (24) متحصل عليها بالكامل.	تبغ وأبدال تبغ مصنعة، عدا:	جزء من الفصل 24
	عمليات تصنيع يجب أن يكون 70% على الأقل من وزن التبغ غير المصنع أو فضلات التبغ المستخدمة فيها من البند (2401) متحصل عليها بالكامل.	لغانف غليظة (سجارج) بأنواعها، ولغانف صغيرة (سجارجيلوس) ولغانف عادية (سجارجير)، من تبغ أو من أبداله.	2402
	عمليات تصنيع يجب أن يكون 70% على الأقل من وزن التبغ غير المصنع أو فضلات التبغ المستخدمة من البند (2401) متحصل عليها بالكامل.	تبغ للتدخين.	جزء من 2403
	التقطيع بالنشر أو بوسيلة أخرى للأحجار (حتى لو كان قد سبق نشرها) بسمك يزيد عن 25 سم	رخام تم مجرد تقطيعه بالنشر أو بوسائل أخرى إلى كتل أو ترابيع بشكل مستطيل أو مربع بسمك لا يزيد عن 25 سم	2515
	التقطيع بالنشر أو بوسيلة أخرى للأحجار (حتى لو كان قد سبق نشرها) بسمك يزيد عن 25 سم.	جرانيت وحجر سماقي (بورفيرى) وبازلت وحجر رملي وأحجار أخر للنحت أو البناء ، تم مجرد تقطيعها بالنشر أو بوسائل أخرى إلى كتل أو ألواح، أو ترابيع بشكل مستطيل أو مربع لا يتعدى سمكها 25 سم	2516
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا بند المنتج.	خامات معادن، خبث ورماد	الفصل 26

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج. ومع ذلك يجوز استخدام المواد المصنفة تحت نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها 20% من المنتج تسليم باب المصنع.	منتجات كيميائية غير عضوية، مركبات عضوية أو غير عضوية، من معادن ثمينة أو من أتربة معادن ثمينة، أو من عناصر مشعة أو من نظائر (إيزوتوب)، عدا:	الفصل 28
	عمليات تصنيع بالتحليل الكهربائي أو المعالجة الحرارية لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	معادن قلوية	جزء من 2805
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	يصنع من ثاني أكسيد الكبريت	ثالث أكسيد الكبريت	جزء من 2811
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع لا تتعدى فيها قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من قيمة المنتج سعر تسليم باب المصنع .	سلفات الألومنيوم	جزء من 2833
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	يصنع من داي صوديوم تترابورات (بوركس مكرر)	فوق بورات الصوديوم	جزء من 2840
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج ومع ذلك يمكن استخدام مواد مصنفة تحت نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها عن 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	كيمياويات عضوية، عدا:	الفصل 29
	عمليات تكرير و/ أو عملية محددة أو أكثر.	هيدروكربونات لادورية (لاحقية تستخدم لوقود الطاقة أو الحرارة).	جزء من 2901
	أو عمليات أخرى تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج .		



عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ (كسابها صفة المنشأ)		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	<p>ومع ذلك يمكن استخدام مواد من نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>عمليات تكرير و/أو عملية محددة أو أكثر. أو عمليات أخرى تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>ومع ذلك يمكن استخدام مواد من نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>هيدركربونات دورية (سيكلانية سيكلينية و عدا الأزولين) بنزين والزايينو تولوين تستخدم وقود للطاقة أو الحرارة.</p>	<p>جزء من 2902</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع لمواد من أى بند جمركي بما في ذلك مواد أخرى من اصل البند 2905 ومع ذلك يمكن استخدام الكحولات المعدنية مواد من نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>كحولات معدنية (لاحقية) ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة</p>	<p>جزء من 2905</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع لمواد من أى بند جمركي . ومع ذلك لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة من البنود 2915 و 2916 عن 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>أحماض كربوكسيلية أحادية لادورية (لاحقية) مشبعة وأنهدريداتها وهاليداتها وفوق أكاسيدها وفوق أكاسيدها وفوق أكاسيد احماضها ومشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة</p>	<p>2915</p>
	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>أحماض كربوكسيلية جماعية، أنهيدراتها، هاليداتها، فوق أكاسيدها وفوق أكاسيد أحماضها، مشتقاتها المهلجنة أو المسلفنة أو المنترزة أو المنترزة.</p>	<p>2917</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع لمواد من أى بند جمركي. ومع ذلك لا تزيد قيمة جميع المواد المستخدمة من البند 2909 عن 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>-مركبات تتضمن بنيتها أثير قيوران (وان كانت مهدرجة) غير منصهرة، كومارين وميثيل كومارينات واثيل مورماتات ومشتقاتها المهلجنة والمسلفنة، والمنترزة والمنترزة</p>	<p>جزء من 2932</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>عمليات تصنيع لمواد من أى بند جمركي</p>	<p>- مركبات استيلات دورية وشبه الاستيلات الداخلية ومشتقاتها المهدرجة والمسلفنة والمنترزة</p>	

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ (كسابها صفة المنشأ)		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع لمواد من أي بند جمركي . ومع ذلك يجب ألا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة من البنود 2932 و 2933 و 20% من سعر تسليم باب المصنع.	مركبات دورية (حلقية) غير منسجمة ذات ذرة أو (ذرات) غير منسجمة نيتروجينية فقط.	2933
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع لمواد من أي بند جمركي . ومع ذلك يجب ألا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة من البنود 2932 و 2933 و 2934 و 20% من سعر تسليم باب المصنع.	أحماض نووية (نيوكليكية) وأملاحها، مركبات دورية (حلقية) غير منسجمة آخر .	2934
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا بند المنتج. ومع ذلك يمكن استخدام مواد من نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	أسمدة	الفصل 31
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج . ومع ذلك فإنه يجوز استخدام مواد من نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	بارود ومتفجرات ، منتجات نارية فنية، ثقاب ، خلائط معدنية لإحداث الأشعال ، مواد لهوب .	الفصل 36
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي آخر عدا البند الجمركي للمنتج . ومع ذلك فإنه يجوز استخدام مواد من نفس البند الجمركي بشرط ألا تتعدى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	منتجات تصوير فوتوغرافي أو سينمائي، عدا:	الفصل 37
		الواح وأفلام مسطحة للتصوير الفوتوغرافي، محسنة غير مصورة ، من أية مادة عدا الورق أو الكرتون المقوى أو النسيج، أفلام للتصوير الفوري مسطحة، محسنة، غير مصورة، وإن كانت مهيأة في أغلفة:	3701

بنود النظام المنسق		وصف المنتج	عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ
1	2	القاعدة الرئيسية	القاعدة البديلة
1	2	3	4
		- أفلام للتصوير الفوري ملونة في أغلفة.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البندين 3701 أو 3702 . ومع ذلك فإنه يمكن استخدام مواد من البند 3702 بشرط ألا تتعدى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .
		- غيرها .	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي مختلف عن البند 3701 أو 3702 . ومع ذلك فإنه يمكن استخدام مواد مصنفة تحت البند 3701 و3702 بشرط ألا تتعدى قيمتها عن 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .
3702		أفلام تصوير فوتوغرافية بشكل لفائف، محسنة ، غير مصورة ، من أية مادة عدا الورق المقوى أو النسيج ، أفلام للتصوير الفوري بشكل لفائف ، محسنة وغير مصورة .	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند 3701 أو 3702.
3704		ألواح ، وأفلام وورق ومقوى ونسج للتصوير الفوتوغرافي مصورة ولكن غير مظهرة	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي عدا البنود من 3701 إلى 3704.
الفصل 42		مصنوعات من جلد ، أصناف عدة الحيوانات والسراجه ، لوازم السفر، حقائب يدوية وأوعية مائلة، مصنوعات من مصارين الحيوانات (عدا مصارين دودة القز) .	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج.
الفصل 43	جزء من 4302	جلود فراء طبيعية ، وفراء صناعي ، ومصنوعاتها، عدا: جلود فراء مدبوغة أو مهيبأة ، مجمعة: - رقائق ، قطع متعامدة ، وأشكال مشابهة . - غيرها .	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج. التبييض أو الصباغة ، بالإضافة الى تفصيل وحياسة للفراء غير المحاك المدبوغ أو المهيبأ . عمليات تصنيع من الفراء غير المحاك أو المهيبأ .

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	عمليات تصنيع لفراء غير المحاك المدبوغ أو المهيا من البند الجمركي 4302 .	ألبسة ولوازم الالبسة، من جلد طبيعي أو مجدد.	4303
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . تصنع من خشب خام سواء مشقور اللحم أم لا . عمليات تشريح ، مصنفة ، تشبيك اصبعي . نشر طولي ، تشريح ، صنفرة ، تشبيك اصبعي .	خشب ومصنوعات ، فحم خشبي ، عدا : خشب خام، وإن كان مقطع مربعا بصورة بسيطة . خشب منشور أو مقطع طولي مقطع بطريقة التقشير أو مشرح أو مسطح وأن كان ممسوحاً أو مصنفراً أو موصول النهايات بالتشابك الأصبعي ، يزيد سمكه عن 6 ملليمترات . صفائح للتلبيس ، صفائح لصناعة الأبلاكاش بسمك لايزيد عن 6 مم ، وأى خشب منشور طوليا ، أو مشرح بسمك لايزيد عن 6 مم ، مسرح ، مصنفر ، موصول النهايات بالتشابك الأصبعي . خشب مشغول بأشكال خاصة على طول أو من أطرافه أو سطوحه، وإن كان ممسوحاً أو منعماً (مصنفراً) أو موصول النهايات بالتشابك الأصبعي: - مصنفر أو موصول بالتشابك الأصبعي . - من دقائق (حبيبي) أو مصبوب . الواح من دقائق (حبيبي) والواح مماثلة من خشب أو من مواد خشبية أخرى ، وإن كانت مكثلة براتنجات أو بمواد ربط عضوية أخرى . علب ، صناديق ، أفاص ، وأوعية اسطوانية ، وعبوات مماثلة ، للتعبئة من خشب . دنان ، براميل ، أحواض ، ومنتجات أخرى من نحاس به أجزاء من خشب . - مصنوعات نجارة للتركيب فى الأبنية ، وأصناف من خشب للأغراض الانشائية .	الفصل 44 جزء من 4403 جزء من 4407 جزء من 4408 جزء من 4409 جزء من 4410 جزء من 4413 جزء من 4415 جزء من 4416 جزء من 4418
	صنفرة أو توصيل بالتشابك الاصبعي . تحبيب أو صب . تحبيب أو صب . تصنع من ألواح ليست مقطعة بالحجم المطلوب . تصنع من سدابات غير مشغلة أكثر من نشر السطحين الأساسيين عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . ومع ذلك فإنه يمكن استخدام الألواح المحاطة بإطارات (بانوهات) . تحبيب أو صب .	- مصنفر أو موصول بالتشابك الأصبعي . - من دقائق (حبيبي) أو مصبوب . الواح من دقائق (حبيبي) والواح مماثلة من خشب أو من مواد خشبية أخرى ، وإن كانت مكثلة براتنجات أو بمواد ربط عضوية أخرى . علب ، صناديق ، أفاص ، وأوعية اسطوانية ، وعبوات مماثلة ، للتعبئة من خشب . دنان ، براميل ، أحواض ، ومنتجات أخرى من نحاس به أجزاء من خشب . - مصنوعات نجارة للتركيب فى الأبنية ، وأصناف من خشب للأغراض الانشائية . - خشب حبيبي أو مضغوط .	

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	تصنع من أخشاب من أي بند جمركي ماعدا البند 4409 .	عبدان (غير محضرة) للثقاب ، كمروس من خشب لتقوية الأحذية .	جزء من 4421
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . تصنع من فليين من البند 4501 .	فليين ومصنوعاته، عدا: مصنوعات من الفليين الطبيعي.	الفصل 45 4503
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	مصنوعات من قش أو حلقا أو غيرها من مواد الضفر ، مصنوعات حصر وسلال .	الفصل 46
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	عجائن من خشب أو مواد ليفية سليولوزية أخرى، ورق وورق مقوى (نقايات وفضلات) بغرض إعادة التصنيع.	الفصل 47
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . تصنع من مواد ليست مصنفة تحت البندين 4909 أو 4911 .	كتب وصحف وغيرها من منتجات صناعة الطباعة ، المخطوطات اليدوية ومستنسخات وتصاميم ، عدا: بطاقات بريدية مطبوعة أو مصورة ، بطاقات مطبوعة للتهاني والدعوات، وان كانت مصورة أو في ظروف، أو محتوية على مواد تزيينية.أو محتوية على مواد تزيينية. تقاويم من جميع الأنواع، مطبوعة بما في ذلك تقاويم المكاتب ذات الأوراق المنفصلة: - تقاويم من النوع الدائم ذات الأوراق التي يمكن استبدالها التي تعلق على قاعدة التي ليست من الورق أو الورق المقوى.	الفصل 49 4909 4910
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . — لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. تصنع من مواد ليست واردة تحت البند 4909 أو 4911 .	غيرها.	الفصل 50
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا بند المنتج .	حرير ، عدا:	

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	<p>عملية طباعة مصحوبة بعمليتين تجهيز وتشطيب على الأقل (مثل التنظيف- التبييض- التلميع- التثبيت بالحرارة- الشد- الفرد- عملية مقاومة الانكماش- التشطيب النهائي- النقع- الرتق- ازالة العقد)، وذلك اذا ما كانت قيمة القماش المطبوع لا تتعدى 47.5 من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>		
	<p>يصنع من (1):</p> <ul style="list-style-type: none"> - الياف جوز الهند - الياف طبيعية - مواد كيميائية أو عجينة منسوجات. - مواد صناعة الورق . -ألياف أو شعيرات صناعية. <p>يصنع من (1):</p> <ul style="list-style-type: none"> - الياف طبيعية . - مواد كيميائية أو عجينة المنسوجات <p>ومع ذلك يمكن استخدام المواد التالية بشرط ألا تتعدى قيمتها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <ul style="list-style-type: none"> - الياف تركيبية بولى بروبيلين بند جمركى رقم 5402 . - الياف صناعية بولى بروبيلين بند جمركى رقم 5503 أو 5506. 	<p>حشو ، لباد وغير منسوجات، خيوط خاصة، خيوط حزم حبال وأمراس، أصناف صناعة الحبال، عدا:</p> <p>لباد ، وإن كان مشربيا أو مطليا، أو مغطى أو منضدا:</p> <p>- لباد ابرة .</p>	<p>الفصل 56</p> <p>5602</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجري على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	<p>الياف تركيبية متصلة بولى بروبيلين من البند الجمركي 5501 على ألا يزيد قطر جميع تلك الياف المستخدمة عن 9 ديسيتكس.</p> <p>مصنوعة من (1):</p> <ul style="list-style-type: none"> - ألياف طبيعية. - ألياف صناعية مصنوعة من كازيين. - مواد كيميائية وعجينة منسوجات. 	<p>- غيرها</p> <p>خيوط وحبال من مطاط مغطاه بمواد نسجية ، خيوط نسجية وصفحات وأشكال مماثلة من الأصناف الداخلة في البند 5404 أو 5405 مشربة ، أو مطلية ، أو مغطاه، أو مغلقة بمطاط أو لدائن:</p> <p>- خيوط وحبال من مطاط مغطاه بمواد نسجية .</p> <p>- غيرها .</p>	5604
	<p>تصنع من خيوط مطاط أو حبال ليست مغطاه بمواد نسجية .</p> <p>تصنع من (1) :</p> <ul style="list-style-type: none"> - الياف طبيعية ليست مسرحة أو ممشطة أو مجهزة للغزل . - مواد كيميائية أو عجينة منسوجات . - مواد صناعة الورق . - ألياف أو شعيرات صناعية. <p>يصنع من (1):</p> <ul style="list-style-type: none"> - الياف طبيعية . - الياف أو شعيرات صناعية ليست مسرحة أو ممشطة أو معدة للغزل . - مواد كيميائية أو عجينة منسوجات . - مواد صناعة الورق. - ألياف أو شعيرات صناعية. 	<p>غزل معدن، وان كانت بريما، مؤلفة من غزل أو شرائط أو أشكال مماثلة تقع تحت البند 5404 مضمومة الى معدن بشكل خيوط أو صفحات أو مسحوق أو مغطاه بمعدن.</p>	5605

(1) الشروط الخاصة بالمنتجات المصنوعة من مواد نسيج مخلوطة برجع للملاحظة التمهيدية رقم (5).

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	يصنع من (1) : - الياف طبيعية . - الياف صناعية ليست مسرحة أو ممشطة أو معدة للغزل . - مواد كيميائية أو عجينة منسوجات . - مواد صناعة الورق . - ألياف أو شعيرات صناعية	خيوط بريم، وبريم من صفيحات وأشكال مماثلة مما يدخل في البند 5404 أو 5405، (عدا أصناف البند 5605 و عدا خيوط بريم شعر الخيل)، خيوط قطيفية (بما فيها الخيوط القطيفية المزغبة)، خيوط السلسلة.	5606
	تصنع من غزل تصنع من الغزل .	نسج مشربة أو مطلية أو مغطاه، أصناف نسجية للاستخدام التقني أو الصناعي. نسج مطلية بصمغ أو بغراء أو بمواد نشوية ، من الأنواع المستعملة للتغليف الخارجى للكتب وغيرها من الاستعمالات المماثلة ، نسج استشفاف لنقل الرسوم ، نسج محضرة للرسم بالألوان ، نسج مقساه من الأنواع المستعملة لصناعة القبعات . نسج للاطارات الخارجية من خيوط عالية المتانة من نايلون أو بولى اميدات اخر، أو من بوليستر أو من حرير الفسكوز: - يحتوى على ما لا يزيد عن 90 % وزنا من المواد النسجية . غيرها .	الفصل 59 5901 5902
	تصنع من غزل أو لدائن تصنع من مواد كيميائية أو عجينة منسوجات تصنع من غزل أو لدائن أو	نسج مشربة أو مطلية أو مغطاه أو منضدة بلدائن ، عدا تلك الداخلة فى البند 5902 .	5903



(1) الشروط الخاصة بالمنتجات المصنوعة من مواد نسيج مخلوطة يرجع للملاحظة التمهيدية رقم (5).

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	<p>عملية طباعة مصحوبة بعملياتي تجهيز أو تشطيب على الأقل (مثل التنظيف - التبييض - التلميع - التثبيت بالحرارة - الشد - الفرد - عملية مقاومة الانكماش - التشطيب النهائي - النقع - الرنق - إزالة العقد)، وذلك إذا ما كانت قيمة القماش غير المطبوع لا تتعدى 47.5% من سعر المنتج باب المصنع .</p> <p>تصنع من غزل (1).</p>	<p>شمع أرضية (لينوليوم) ، وان كان مقطعا بأشكال معينة، أغطية أرضيات مكونة من طلاء أو غطاء على حامل من مواد نسجية ، وان كانت مقطعة بأشكال معينة</p> <p>أغطية جدران من مواد نسجية:</p> <p>- مشربة أو مطلية أو مغطاه بمطاط أولدائن أو مواد غيرها.</p> <p>- غيرها .</p>	<p>5904</p> <p>5905</p>
	<p>تصنع من غزل.</p> <p>تصنع من (1) :</p> <p>- غزل الياف جوز الهند .</p> <p>- الياف طبيعية .</p> <p>- الياف تركيبية أو اصطناعية غير متصلة ليست مسرحة أو ممشطة أو مجهزة للغزل، أو</p> <p>- مواد كيميائية أو عجينة النسيج</p> <p>أو</p> <p>عملية طباعة مصحوبة بعملياتي تجهيز أو تشطيب على الأقل (مثل التنظيف - التبييض - التلميع - التثبيت بالحرارة - الشد - الفرد - عملية مقاومة الانكماش - التشطيب النهائي - النقع - الرنق - إزالة العقد)، وذلك إذا ما كانت قيمة القماش غير المطبوع لا تتعدى 47.5% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>نسج ممطعة ، عدا تلك الداخلة في البند 5902 :</p>	<p>5906</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	<p>تصنع من (1):</p> <p>- ألياف طبيعية .</p> <p>- ألياف تركيبية أو اصطناعية غير متصلة ليست مسرحة أو ممشطة أو مجهزة للغزل</p> <p>- مواد كيميائية أو عجينة النسيج.</p> <p>تصنع من مواد كيميائية .</p> <p>تصنع من غزل</p> <p>تصنع من الغزل</p> <p>أو</p> <p>عملية طباعة مصحوبة بعملياتي تجهيز أو تشطيب على الأقل (مثل التنظيف - التبييض - التلميع - التثبيت بالحرارة - الشد - الفرد - عملية مقاومة الانكماش - التشطيب النهائي - النقع - الرتق - إزالة العقد) ، وذلك إذا ما كانت قيمة القماش غير المطبوع لا تتعدى 47.5% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>تصنع من أقمشة مصنرة أنبوبية لمصابيح الغاز .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p>	<p>نسج مصنرة أو كروشيه.</p> <p>- نسج أخرى مصنوعة من غزل من الألياف تركيبية متصلة ، تحتوي على ما يزيد عن 90% من وزنها مواد نسيج غيرها .</p> <p>نسج أخر مشربة أو مطلية أو مغطاه أو نسج الكانفا المتضمنة رسوما للمشاهد المسرحية ، أو للمناظر الخلفية للاستديوهات، "ديكورات" ، أو الاستعمالات المماثلة .</p> <p>فتائل منسوجة أو مضفورة أو مصنرة من مواد نسجية، للمصابيح والمواقد والقداحات والشموع أو ما يماثلها ، رتائن (أغشية) وهاجة لمصابيح الغاز ، وأقمشة مصنرة أنبوبية معدة لصنعها ، وإن كانت مشربة:</p> <p>- رتائن وهاجة لمصابيح الغاز مشربة .</p> <p>- غيرها .</p>	<p>5907</p> <p>5908</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	<p>تصنع من غزل أو فضلات الأقمشة أو الأقمشة البالية من البند 6310</p> <p>تصنع من (1):</p> <p>(2):</p> <p>- غزل الياف جوز الهند</p> <p>- غزل من بولى تترافلورو ايثيلين</p> <p>- غزل ، متعدد من بولى اميد ، مطلى أو مشرب أو مغطى بالراتنج الفينولى .</p> <p>- غزل من الياف نسيج تركيبية أو اصطناعية من مركب اروماتيك البولى اميد ، تم الحصول عليه من طريق التكثيف المتعدد ل m مينا فينيلين داي امين وحامض ايزو فتالك .</p> <p>- غزل أحادى من البولى تترافلورو ايثيلين .</p> <p>- غزل من الياف نسيج اصطناعية من بولى بارا فينيلين تيرى فتالاميد .</p> <p>- غزل الياف زجاجية ، مطلية بالراتنج فينول وأشرطة حريرية من غزل اكريليك .</p> <p>- كوبوليستر خيوط متصلة مفردة من البوليستر والرايكتج لحامض تترافتاليك 4 و 4 سايكلوميكسان داي أيثانول وحامض ايزو فتالك .</p> <p>- الياف طبيعية .</p> <p>- الياف تركيبية أو اصطناعية ليست مسرحة أو ممشطة أو مجهزة للغزل .</p>	<p>منتجات نسجية من الأصناف الملائمة للاستعمالات التقنية:</p> <p>- أقراص أو حلقات لأغراض التلميع ليست من اللباد الوارد تحت البند 5911 .</p> <p>- نسيج من النوع الذى يستخدم عادة فى صناعة الورق أو الاستعمالات الفنية الأخرى، مبطنة أو غير مبطنة باللباد، وإن كانت مشربة أو مغطاه، أنبوبية، أو دون أطراف أو موصولة الأطراف مزودة بأدوات ربط / عرضية مفردة أو متعددة، أو نسيج مستو موصول مع خيوط طولية أو/ وعرضية متعددة من البند 5911 .</p>	<p>-5909 5911</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإحسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	<p>- مواد كيميائية أو عجينة النسيج .</p> <p>تصنع من (1):</p> <p>- غزل الياف جوز الهند.</p> <p>- الياف طبيعية .</p> <p>- الياف تركيبية أو اصطناعية غير متصلة ليست مسرحة أو ممشطة أو مجهزة للغزل .</p> <p>- مواد كيميائية أو عجينة نسيج .</p>	- غيرها .	
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>تصنع من غزل أو الياف نسجية.(1)</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها قيمة جميع المواد المستخدمة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>أغطية رأس وأجزاءها ، عدا:</p> <p>قبعات وأغطية رأس آخر من لباد ، مصنوعة من هياكل قبعات أو من الدوائر الداخلة في البند 6501 ، وإن كانت مبطنة أو مزينة.</p> <p>مظلات مطر ومظلات شمس ، عصي بمقاعد ، سياط ، سياط الفروسية ، وأجزاء هذه الاصناف ، عدا:</p> <p>مظلات مطر ومظلات شمس (بما فيها المظلات بشكل عصي ومظلات الحدائق ، والأصناف المماثلة)</p>	<p>الفصل 65</p> <p>6503</p> <p>الفصل 66</p> <p>6601</p>
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p>	<p>ريش وزغب محضران وأصناف مصنوعة منهما ، أزهار اصطناعية ، اصناف من شعر بشري .</p>	<p>الفصل 67</p>
	<p>تصنع من حجر اردواز مشغول .</p> <p>تصنع من مواد من أى بند جمركي.</p> <p>تصنع من ميكا مشغولة (بما فيها الميكا المكثلة أو المجددة) .</p>	<p>اصناف من حجر اردواز طبيعي أو من اردواز مكثل .</p> <p>منتجات من حرير صخرى ، أو منتجات من مخاليط أساسها حرير صخرى أو مخاليط أساسها حرير صخرى و كربونات مغنسيوم .</p> <p>منتجات من ميكا ، بما فيها الميكا المكثلة أو المجددة ، وان كانت مثبتة على حامل من ورق أو ورق مقوى أو من مواد أخرى.</p>	<p>جزء من 6803</p> <p>جزء من 6812</p> <p>جزء من 6814</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . يصنع من مواد من البند 7001 .	زجاج ومصنوعاته ، عدا: زجاج ذو طبقة غير عاكسة .	الفصل 70 جزء من 7003 وجزء من 7004 وجزء من 7005
	يصنع من مواد من البند الجمركي 7001	زجاج من الأنواع الواردة في البنود 7003 أو 7004 أو 7005 محنيا أو مشغول الحواف أو محفورا أو متقوبا أو مطليا بالمينا ، أو مشغولا بطريقة أخرى ، ولكن بدون أطر ولا مزود بمواد أخر .	7006
	يصنع من مواد من البند الجمركي 7001 .	زجاج مأمون ، مكون من زجاج مقسى (مقسى) أو منضد .	7007
	يصنع من مواد من البند الجمركي 7001 .	زجاج عازل متعدد الطبقات .	7008
	يصنع من مواد من البند الجمركي 7001 .	مرايا من زجاج بأطر أو بدونها ، بما فيها المرايا للرؤية الخلفية.	7009
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج أو عمليات قص أو تشكيل للمنتجات الزجاجية بشرط ألا تتعدى قيمة الزجاج غير المقصوص 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	قوارير ضخمة (دمجانات) وقناني وقوارير ودوارق وبرطمانات وأنابيب ، وغيرها من الأوعية المماثلة من زجاج لنقل أو لتعبئة السلع ، برطمانات حفظ من زجاج ، سدادات وأغطية غالقات أخر ، من زجاج.	7010
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج أو	أدوات من زجاج من الأنواع المستعملة للمائدة أو المطبخ أو التواليت أو للمكتب أو للتزيين الداخلي أو لإستعمالات مماثلة (عدا الاصناف الداخلة في البند 7010 أو 7018 .	7013

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ (كسائها صفة المنشأ)		وصف المنتج	بنود النظام المتسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	<p>عمليات قص أو تشكيل للمنتجات الزجاجية بشرط ألا تتعدى قيمة الزجاج غير المقصوص 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>أو</p> <p>الزخرفة اليدوية (عدا الطباعة بالسناثر الحريرية) ، للأواني الزجاجية المنفوخة يدويا، بشرط ألا تتعدى قيمة الزجاج المنفوخ يدويا 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>تصنع من :</p> <p>_ فضيات غير ملونة ، سلوك أو حبات تزيين ، غزل أو جدائل .</p> <p>صوف زجاجي .</p>	منتجات من الياف زجاجية (عدا الغزل) .	جزء من 7019
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها قيمة جميع المواد المستخدمة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>تصنع من أحجار كريمية أو شبه كريمية غير مشغولة .</p> <p>تصنع من مواد ليست مصنفة تحت البنود 7106 أو 7108 أو 7110 أو</p> <p>أو</p> <p>فصل المعادن الثمينة كيميائيا أو حراريا أو بالتحليل من البنود 7106 أو 7108 أو 7110</p>	<p>لؤلؤ طبيعي أو مستنبت ، أحجار كريمية أو شبه كريمية ، معادن ثمينة ، ومعادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة ، ومصنوعات هذه المواد ، حلى مقلدة ، عملات معدنية، عدا:</p> <p>لؤلؤ طبيعي أو مستنبت مصنفا، ومجمعا بخيوط بصفة مؤقتة لسهولة النقل .</p> <p>أحجار كريمية أو شبه كريمية مشغولة (طبيعية أو تركيبية أو معاد تركيبها)</p> <p>معادن ثمينة :</p> <p>- بأشكال خام</p>	<p>الفصل 71</p> <p>جزء من 7101</p> <p>جزء من 7102 جزء من 7103 جزء من 7104</p> <p>7106 و 7108 و 7110</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	<p>أو</p> <p>عمل سبائك من المعادن الثمينة من البنود 7106 أو 7108 أو 7110 بخلط تلك المعادن مع بعضها أو بمعادن أساس أخرى .</p> <p>تصنع من معادن ثمينة بأشكال خام.</p> <p>تصنع من معادن عادية مع معادن ثمينة بأشكال خام .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها قيمة جميع المواد المستخدمة لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>تصنع من أجزاء من معدن ليس نفيس ليست مطلية أو مغطاه بطبقة من معدن ثمين ، بشرط ألا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>- شبه مصنعة أو في صورة مسحوق</p> <p>معادن عادية مكسوة بقشرة من معادن ثمينة نصف مشغولة .</p> <p>مصنوعات من لؤلؤ طبيعي أو مستتبت أو من أحجار كريمة أو شبه كريمة (طبيعية أو تركيبية أو مجددة) .</p> <p>حلي غواية (مقلدة) .</p>	<p>جزء من 7107 من جزء من 7109 من 7111</p> <p>7116</p> <p>7117</p>
	<p>يصنع من مواد من البنود 7201 أو 7202 أو 7203 أو 7204 أو 7205</p> <p>تصنع من مواد نصف مصنعة من البند 7207 .</p> <p>يصنع من مواد نصف مصنعة من البند 7218</p>	<p>منتجات نصف جاهزة من حديد ، أو من صلب من غير الخلائط</p> <p>أسلاك من حديد أو من صلب من غير الخلائط</p> <p>أسلاك من صلب مقاوم للصدأ.</p>	<p>7207</p> <p>7217</p> <p>7223</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجري على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإحسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	تصنع من سبائك أو أية أشكال أولية أخرى من البنود 7206 أو 7218 أو 7224 . تصنع من مواد نصف مصنعة من البند 7224 .	منتجات نصف مصنعة ، منتجات لفائف مسطحة ، قضبان وأعواد مسحوية على الساخن في لفائف غير منتظمة ، زوايا وأشكال وأجزاء من خلائط صلب أخرى ، قضبان تنقيب مجوفة وأعواد من خلائط أو غير خلائط صلب أسلاك من خلائط صلب آخر .	جزء من 7224 إلى 7228 7229
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . تصنع من مواد من البند 7206 تحويل و تنقيب و صنفرة بالرمل وتوسيع الثقوب والتسنين و الصنفرة بالرمل للمطروقات المفرغة التي لا تتعدى قيمتها 35% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	منتجات من حديد صب (زهر) أو حديد أو صلب (فولاذ) ، عدا: دعامات عريضة. لوازم مواسير وأنابيب من صلب غير قابل للصدأ مكونة من عدة قطع. (ISO No 1712 X5Cr NiMo) أو ما يعادلها من المواصفات الدولية.	الفصل 73 جزء من 7301 جزء من 7307
	عمليات تصنيع تكون فيها قيمة جميع المواد المستخدمة من البند 7315 لا تتعدى 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	سلاسل مانعة للإنزلاق	جزء من 7315
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	نحاس نصف خام (مات) ، نحاس مرسب .	7401
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	فضلات وخردة نحاس .	7404
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	خلائط رئيسية من نحاس	7405
	ينتج بالمعالجة الحرارية او المعالجة الكهربائية من ألومنيوم ليس في صورة خلائط ، أو من فضلات وخردة الألومنيوم .	ألومنيوم بأشكال خام .	7601

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	خردة وفضلات من ألومنيوم .	7602
		متروك للاستخدامات المستقبلية بالتعريف المنسقة	الفصل 77
	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . وأن ألا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	رصاص ومنتجاته، عدا: رصاص بأشكال خام : -رصاص نقي . - غيرها	الفصل 78 7801
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج ، ومع ذلك لايجوز استخدام عوادم وخردة وفضلات الرصاص من البند 7802 .		
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد مصنفة تحت بند آخر عدا البند الجمركي للمنتج .	خردة وفضلات من رصاص .	7802
	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	زنك ومنتجاته، عدا:	الفصل 79
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة تحت بند جمركي للمنتج ، ومع ذلك لا يجوز استخدام عوادم وفضلات الزنك من البند 7902 .	زنك بأشكال خام .	7901

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	خرده وفضلات من زنك .	7902
	عمليات تصنيع يكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج، ومع ذلك لايجوز استخدام خرده وفضلات القصدير من البند 8002.	قصدير بأشكال خام .	8001
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	فضلات وعوادم قصدير ، ومنتجات أخرى من القصدير .	8002 و 8007
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها من نفس البند الجمركي 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	معادن عادية أخر، خلائط معدنية خزفية (سيرميت) ، مصنوعات : - معادن عادية أخرى مشغولة، ومنتجاتها .	الفصل 81
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	- غيرها .	
	عمليات تصنيع تكون جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	عدد ، أدوات تقطيع ، أدوات مائدة ، ملاعق وشوك من معادن عادية ، وأجزائها من معادن عادية ، عدا:	الفصل 82
	عمليات تصنيع يكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج ومع ذلك يمكن استخدام نصال السكاكين ومقابضها من المعادن العادية .	سكاكين ذات نصال قاطعة ، سواء كانت مسننة أم لا (متضمنة المطاوي) وذلك عدا السكاكين الواردة في البند 8208 .	جزء من 8211
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	منتجات متنوعة من المعادن العادية ، عدا:	الفصل 83

(Handwritten signature)

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . ومع ذلك يجوز استخدام المواد الأخرى من البند 8302 بشرط ألا تتعدى قيمتها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	لوازم تركيبات أخرى ، مستلزمات وأصناف مماثلة أخرى تستخدم في الأبنية ، وإغلاق الأبواب أتوماتيكيا .	جزء من 8302
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . ومع ذلك فإنه يجوز استخدام المواد الأخرى من البند 8306 بشرط ألا تتعدى قيمتها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	تمائيل صغيرة وأصناف أخرى للتزيين من معادن عادية .	جزء من 8306
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40 % من سعر تسليم باب المصنع	عنفات (توربينات) بخارية.	8406
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	محركات ذات مكابس متناوبة أو دوارة يتم الاشتعال فيها بالشرر (محركات انفجارية) .	8407
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجزاء معدة حصرا أو بصورة رئيسية للمحركات الداخلة في البند 8407 أو البند 8408 .	8409
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	محركات وآلات محركه أخر .	8412
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجزاء للاستخدام فقط أو بصفة أساسية لمحالل رصف طرق.	جزء من 8431
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	آلات من هذه البنود تستخدم في صناعة النسيج .	إلى 8444 8447
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها عن 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	آلات وأجهزة مساعدة للآلات الواردة تحت البندين 8444 و 8445 .	جزء من 8448
		آلات خياطة ، عدا آلات خياطة الكتب والدفاتر الداخلة في البند 8440 ، أثاث وقواعد وأغطية مصممة خصيصا لآلات الخياطة ، إبر آلات الخياطة :	8452


عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة في تجميع الرؤوس (بدون المحرك) التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .</p> <p>- أن تكون الأنظمة الميكانيكية المستخدمة لشد الخياط وللكورشييه وللخطوط المتعرجة (زجاج) لها صفة المنشأ.</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>- آلات خياطة (للنطريز فقط) لا يزيد وزن رؤوسها عن 16 كيلوجرام بدون المحرك أو 17 كيلو جرام بالمحرك .</p> <p>- غيرها .</p> <p>عدد آلية وآلات وأجزائها ولوازمها من البنود ذاتها.</p>	<p>8456 إلى 8466</p>
<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>- بالإضافة الى ما ورد أعلاه فإنه عند استخدام مواد مصنفة تحت البند الجمركي 8501 الي 8503 يجب ألا تتعدى قيمتها 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع</p>	<p>مجموعات توليد الكهرباء ومغيرات دوارة كهربائية .</p>	<p>8502</p>

Handwritten signature

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		1
4	3	2	
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . - لا تزيد قيمة جميع المواد المستخدمة فيها عن 40 % من قيمة المنتج تسليم باب المصنع .	أجزاء معدة للاستعمال حصرا أو بصورة رئيسية مع الآلات الداخلة في البند 8501 أو 8502	8503
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	محولات كهربائية ومغيرات كهربائية ساكنة " اليكتروستاتيكية" (مثل مقومات التيار) ووشائع تأثير كهربائي (محاثات).	8504
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج - لا تزيد قيمة جميع المواد المستخدمة فيها عن 40 % من قيمة المنتج تسليم باب المصنع .	افران كهربائية للصناعة او المختبرات واجهزة اخري للصناعة او المختبرات لمعالجة المواد بالحرارة	8514
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجزاء ولوازم معدة حصرا أو بصورة رئيسية للاستخدام مع الأجهزة الداخلة في البنود من 8519 الى 8521 .	8522
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	حوامل غير مسجلة معدة لتسجيل الصوت أو الظواهر الأخرى ، عدا الأصناف المذكورة في الفصل 37 .	8523
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 60% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	عمليات تصنيع تكون فيها : - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجهزة ارسال بالراديو للهاتف أو البرق أو الإذاعة أو الإذاعة المصورة (تليفزيون) وإن كانت مدمجة بجهاز استقبال أو جهاز تسجيل أو إذاعة الصوت ، كاميرات تليفزيونية، كاميرات فيديو للصور الثابتة وغيرها من كاميرات الفيديو المسجلة "كام كوردر"	8525

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإحسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	<p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>أقطاب من فحم، وفحمتان المسح، فحمتان اللبانت، أو فحمتان مجموعات الخلايا المولدة، علامات تنصيب البطاريات، وأصناف آخر من جرافيت أو من غيره من الفحم سواء كانت بمعن أو بدونه من الأنواع المستعملة في الأغراض الكهربائية.</p> <p>عازلات للكهرباء من جميع المواد .</p> <p>فضلات وخردة الخلايا المولدة ومجموعات الخلايا المولدة " البطاريات " والمدخرات الكهربائية ، خلايا مولدة مستهلكة ، مجموعات خلايا مولدة " بطاريات " مستهلكة ، مدخرات كهربائية مستهلكة ، أجزاء كهربائية للألات أو الأجهزة غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر من هذا الفصل.</p>	<p>8545</p> <p>8546</p> <p>8548</p>
	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p>	<p>قاطرات سكك حديدية أو ترام، عربات ومعدات السكك الحديدية ، خطوط سكك حديدية أو ترام وأجزائها ومستلزماتها ، أجهزة اشارات آلية وكهروآلية لطرق المواصلات، عدا:</p> <p>عربات ذاتية الدفع غير مزودة بأجهزة رفع أو تنضيد، من الأنواع المستعملة في المصانع أو المخازن أو الموانئ أو المطارات لنقل البضائع لمسافات قصيرة ، عربات جرارة من الأنواع المستعملة على أرصفة محطات السكك الحديدية ، أجزاء العربات المذكورة أعلاه.</p>	<p>الفصل 86</p> <p>8709</p>
	<p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40 % من قيمة المنتج تسليم باب المصنع .</p>		

عمليات التصنيع أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		1
4	3	2	
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40 % من قيمة المنتج تسليم باب المصنع .	دبابات ومركبات حربية مدرعة أخرى ، ذات محركات ، وإن كانت مسلحة ، وأجزاؤها .	8710
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 20% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	عمليات تصنيع تكون فيها : - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .	دراجات نارية "موتوسيكل" بما فيها الدراجات العادية بمحركات ثابتة ودراجات عادية مزودة بمحركات مساعدة ، وإن كانت بمركبات جانبية، مركبات جانبية للدراجات: - مجهزة بمحركات ذات مكابس متناوبة سعة اسطوانتها : - لا تزيد عن 50 سم 3 .	8711
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	عمليات تصنيع تكون فيها : - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .	- تزيد عن 50 سم 3	



عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجري على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها : - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .	- غيرها .	
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع لمواد ليست مصنفة تحت البند الجمركي 8714 .	درجات عادية بدون مدرجات ذات كرات (بول بيرنج)	جزء من 8712
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها :	عربات لنقل الأطفال وأجزاءها.	8715
	- جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج. - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	مركبات جوية ، مركبات فضائية ، وأجزاءها ، عدا:	الفصل 88
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع لمواد من أي بند جمركي بما في ذلك مواد أخرى من البند 8804 .	مظلات هبوط (روتوشوت)	جزء من 8804
عمليات تصنيع لا تزيد قيمة جميع المواد المستخدمة عن 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	أجهزة اطلاق المركبات الجوية، أجهزة لهبوط المركبات الجوية على ظهر السفن والتجهيزات المماثلة ، أجهزة أرضية للتدريب على الطيران ، أجزاء الأصناف أعلاه .	8805

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركى عدا البند الجمركى للمنتج . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة عن 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أدوات وأجهزة للبصريات ، والتصوير الفوتوغرافى ، أو السينمائى ، أو القياسى أو الفحص ، والمراقبة ، أو للقياس أو الضبط الدقيق ، أدوات وأجهزة للطب أو الجراحة ، أجزاء ولوازم هذه الأدوات والأجهزة ، عدا:	الفصل 90
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	نظارات وما يماثلها مصححة أو واقية أو غيرها أو ما يماثلها.	9004
	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركى عدا البند الجمركى للمنتج . - لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع. - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التى ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التى لها صفة المنشأ .	مناظير مقربة مفردة العين أو مزدوجة وغيرها من المناظير الفلكية البصرية، وقواعدها ، عدا الأجهزة الفلكية الكاسرة للضوء وقواعدها .	جزء من 9005
	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركى عدا البند الجمركى للمنتج . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التى ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التى لها صفة المنشأ .	أجهزة التصوير الفوتوغرافى (عدا آلات التصوير السينمائى)، أجهزة احدث الضوء الخاطف للتصوير الفوتوغرافى ، بما فيها اللمبات والأنابيب الوامضة ، عدا لمبات وأنابيب التفريغ .	جزء من 9006
	- جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركى عدا البند الجمركى للمنتج .		

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	<p>- لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>- لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- جميع المواد المستخدمة فيها مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>- لا تتعدى قيمة المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>أجهزة تصوير كاميرات سينمائية ، وأجهزة عرض سينمائية ، وان تضمنت أجهزة تسجيل أو اذاعة الصوت .</p> <p>مجاهر (ميكروسكوبات) بصرية ، بما فيها مجاهر التصوير الفوتوغرافي أو السينمائي ومجاهر عرض الصور .</p> <p>أجهزة وأدوات أخرى للملاحة.</p>	<p>9007</p> <p>9011</p> <p>جزء من 9014</p>

Handwritten signature

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإسائها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	أجهزة وأدوات للمساحة (بما فيها أجهزة المساحة بالتصوير) ، ولعلم تخطيط المياه ، ولعلم المحيطات ، ولعلم خصائص المياه ، والأرصاد الجوية ، ولعلم طبيعة الأرض ، باستثناء البوصلات ، ومقاييس الأبعاد .	9015
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	موازين حساسة تبلغ حساسيتها 5 سنتيغرام أو أقل ، وان كانت مزودة بصنجاتها .	9016
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع	أدوات للرسم أو التخطيط أو الحساب (مثل آلات الرسم وأجهزة النسخ بنتوجراف " ، مناقل ، مجموعات "أطقم" للرسم الهندسي ، مساطر وأقراص الحساب) ، أدوات لقياس الطول تستخدم باليد (مثل الأمتار بأنواعها) والميكرومترات ومعايير ومقاييس السماكة) غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر من هذا الفصل.	9017
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها :	أجهزة علاج آلي ، أجهزة تدليك ، أجهزة للطب النفساني ، أجهزة علاج بالأوزون أو بالأوكسجين أو باستنشاق المواد الطبية ، أجهزة انعاش بالتنفس الإصطناعي وغيرها من أجهزة العلاج بالتنفس.	9019
	- جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50 % من قيمة المنتج تسليم باب المصنع.		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 25% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها :	أجهزة تنفس أخرى ، وأقنعة غاز ، باستثناء الأقنعة الواقية غير المزودة بأجزاء آلية أو بمرشحات قابلة للاستبدال .	9020
	- جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40 % من قيمة المنتج تسليم باب المصنع.		

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تخرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإسائها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	الآت وأجهزة لاختبار الصلابة أو المتانة (مقاومة الشد) أو القابلية للانضباط أو المرونة أو الخواص الآلية الأخر للمواد (مثل المعادن أو الخشب أو المواد النسجية أو الورق أو اللدائن) .	9024
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	مقاييس كثافة وأدوات طفو مماثلة ، مقاييس حرارة (ترمومتر وبيرومتر) ، مقاييس ضغط جو (بارومتر) مقاييس رطوبة الجو (هيجرومتر وسيكرومتر) مسجلة أو غير مسجلة ، وأى أدوات مشتركة منها .	9025
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجهزة وأدوات لقياس أو لمراقبة وفحص الجريان أو الارتفاع أو الضغط أو المتغيرات الأخر في السوائل أو الغازات (مثل مقاييس الجريان ، مقاييس الارتفاع ، مقاييس الضغط " مانوميتر " ، وعدادات الحرارة) ، عدا الأجهزة والأدوات الداخلة في البنود الجمركية 9014 أو 9015 أو 9028 أو 9032 .	9026
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجهزة وأدوات للتحليل الفيزيائي أو الكيماي (مثل مقاييس الاستقطاب "بولاريمتر" ومقاييس انكسار الأشعة " رافراكتومتر" وأجهزة قياس أطوال موجة الطيف "سيكترومتر" وأجهزة تحليل الغازات أو الدخان)، أجهزة وأدوات لقياس أو اختبار درجة اللزوجة أو المسامية أو التمدد أو التوتر السطحي أو ما يماثلها ، أجهزة وأدوات لقياس أو اختبارات الوحدات الحرارية أو الصوت أو الضوء (مقاييس فترات التعرض للضوء) ، أجهزة القطع العرضي للفحص المجهرى (ميكرو توم) .	9027
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	عدادات أخر (مثل عدادات دورات ، عدادات إنتاج ، عدادات سيارات الأجرة "تاكسيمتر" ، عدادات المسافات بالخطى) ، مؤشرات السرعة، تاكومترا ، عدا الأصناف الداخلة في البند 9014 أو 9015 ، أجهزة الابطاء الظاهري للسرعة (ستروبو سكوب) .	9029

11

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجهزة قياس التغيرات السريعة للمقادير الكهربائية (أوسيلوسكوب) وأجهزة تحليل الطيف وأجهزة وأدوات آخر لقياس أو مراقبة المقادير الكهربائية ، باستثناء العدادات الداخلة في البند 9028 ، أجهزة وأدوات لقياس أو كشف الأشعة السينية وأشعة ألفا وبيتا وجاما والاشعاعات الكونية وغيرها من الاشعاعات المؤينة .	9030
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجهزة وأدوات وآلات للقياس أو الفحص غير مذكورة ولداخلة في مكان آخر من هذا الفصل ، أجهزة فحص الأجسام بالضوء الكاشف بواسطة ظلالها الجانبية.	9031
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجهزة وأدوات للتنظيم الذاتي أو المراقبة والتحكم الذاتي .	9032
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أجزاء ولوازم للآلات والأجهزة والأدوات الداخلة في الفصل 90 ، غير مذكورة ولا داخلة في مكان آخر من هذا الفصل .	9033
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	ساعات يد وساعات أخرى وأجزائها	الفصل 91
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها : - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع . - لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .	ساعات بندول ومنبهات آخر وغيرها من أصناف صناعة الساعة ، تعمل بغير عدة حركة الساعة .	9105
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	عمليات تصنيع تكون فيها :	عدد حركة لأصناف صناعة الساعات ، كاملة ومجمعة ، عدا عدد حركة الساعات الداخلة في البند 9108 .	9109

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ بحسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية		
4	3	2	1
	<p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة التي ليس لها صفة المنشأ عن قيمة المواد المستخدمة التي لها صفة المنشأ .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p>		
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	<p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>- بالإضافة الى ماورد أعلاه فإنه عند استخدام مواد مصنفة تحت البند الجمركي 9114 يجب ألا تتعدى قيمتها 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p>	عدد حركة اصناف صناعة الساعات ، كاملة ، غير مجمعة أو مجمعة جزئيا (مجموعات لعدد الحركة) ، عدد حركة اصناف صناعة الساعات غير كاملة ، مجمعة، عدد حركة اصناف صناعة الساعات غير تامة الصنع .	9110
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	<p>- بالإضافة الى ماورد أعلاه فإنه عند استخدام مواد مصنفة تحت البند الجمركي 9114 يجب ألا تتعدى قيمتها 10% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p>	أظرف الساعات الداخلة في البندين 9101 أو 9102 وأجزاؤها .	9111
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	<p>- جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40 % من قيمة المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p>	علب وصناديق (أظرف) لأصناف صناعة الساعات الداخلة في هذا الفصل ، وأجزاؤها .	9112
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.	<p>- جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 40 % من قيمة المنتج تسليم باب المصنع .</p>		

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإحسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع . عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50 % سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أساور ساعات وأجزاءها : - من معادن عادية سواء مكسوة أم لا بقشرة من ذهب أو فضة ، أو من معادن ثمينة . - غيرها .	9113
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أدوات موسيقية ، أجزاءها ، ولوازمها .	الفصل 92
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	أسلحة وذخائر ، أجزاءها ، ولوازمها .	الفصل 93
عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 40 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	أثاث ، أثاث للطب والجراحة ، أصناف للأسرة (حشايا حوامل حشايا ، وسائد وأصناف محشوة مماثلة) أجهزة انارة غير مذكورة ولا داخلية في مكان آخر ، اشارات مضيئة ، لوحات اعلانية او ارشادية مضيئة ، وأصناف مماثلة ، مبانى مسبقة الصنع ، عدا :	الفصل 94
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج ومع ذلك يمكن استخدام مواد من نفس البند بشرط ألا تزيد قيمة المواد المستخدمة عن 20 % من سعر المنتج تسليم باب المصنع .	لعب أطفال ، والالعاب مجتمعات، أصناف للتسلية أو الرياضة ، أجزاءها ولوازمها، عدا: دمى على هيئة مخلوقات بشرية فقط.	الفصل 95 9502
	عمليات تصنيع تكون فيها : - جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج	لعب آخر ، نماذج مصغرة ونماذج مماثلة للتسلية، سواء كانت متحركة أم لا، العاب الألغاز من جميع الأنواع.	9503

UAI

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بنود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	<p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج . ومع ذلك يمكن استخدام كتل مشكلة بشكل أولى لصناعة رؤوس عصي الجولف .</p>	عصي للجولف وأجزاءها .	جزء من 9506
	<p>عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>عمليات تصنيع لمواد تحت مجهزة مصنفة تحت نفس البند الجمركي .</p> <p>عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة فيها 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع .</p> <p>يجب أن يتوافر في كل بند من المجموعة الشروط التي يخضع لها إذا لم يمكن ضمن المجموعة . ومع ذلك فإن الأصناف التي ليس لها صفة المنشأ يمكن أن تضاف للمجموعات بشرط أن إجمالي قيمتها لا يتعدى 15% من سعر المجموعة .</p> <p>عمليات تصنيع تكون فيها :</p> <p>- جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .</p> <p>- لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة 50% من سعر المنتج تسليم باب المصنع.</p>	<p>مصنوعات متنوعة، عدا:</p> <p>مصنوعات من مواد للنحت ، حيوانية أو نباتية أو تعدينية .</p> <p>مكاس و فراجين ، (عدا مكاس اليد ومايمائلها والفراجين المصنوعة من شعر حيوان السنسار أو السنجاب) ماسح آلية تدار يدويا ليست مزودة بمحرك، اسطوانات وقطع دهانات ، ومماسح .</p> <p>مجموعات " أطقم" سفر للتجميل أو الزينة الشخصية أو للخياطة ، أو لتنظيف الأحذية أو الملابس.</p> <p>أزرار ، أزرار كباسة (حابكة بالكبس) ، قوالب أزرار ، وأجزاء لجميع أصناف هذه الأزرار ، أزرار غير تامة الصنع (أشكال أولية) .</p>	<p>الفصل 96</p> <p>جزء من 9601</p> <p>وجزاء من 9602</p> <p>جزء من 9603</p> <p>9605</p> <p>9606</p>

عمليات التشغيل أو التصنيع التي تجرى على المواد التي ليس لها صفة المنشأ لإكسابها صفة المنشأ		وصف المنتج	بفود النظام المنسق
القاعدة البديلة	القاعدة الرئيسية	2	1
4	3		
	عمليات تصنيع لا تتعدى قيمة جميع المواد المستخدمة المصنفة تحت البند 9613 30% من سعر المنتج تسليم باب المصنع . تصنع من كتل مشكلة بشكل أولى .	قداحات تشتعل كهربائياً. غلايين تدخين بما فيها رؤوسها. لجميع أصناف هذه الأزرار ، أزرار غير تامة الصنع (أشكال أولية) .	جزء من 9613 جزء من 9614
	عمليات تصنيع تكون فيها جميع المواد المستخدمة مصنفة تحت بند جمركي عدا البند الجمركي للمنتج .	تحف فنية ، قطع للمجموعات، وقطع أثرية .	الفصل 97

Handwritten signature